

THE JUSTIFICATIONS OF THE PROPONENTS OF HOMOSEXUALITY IN THE PERSPECTIVE OF ISLAMIC LAW: A CRITICAL ANALYTICAL STUDY

مسوّغات مناصري الشذوذ الجنسي في منظور الشريعة الإسلامية: دراسة تحليلية نقدية

Muneer Ali Abdul Rab¹, Baidar Mohammed Mohammed Hasan² & Mesbahul Hoque³

¹ (Corresponding author). Senior Lecturer, Faculty of Syariah and Law, Universiti Sains Islam Malaysia. munirali@usim.edu.my

² Senior Lecturer, Faculty of Syariah and Law, Universiti Sains Islam Malaysia. baidar1984@usim.edu.my

³ Senior Lecturer, Faculty of Quranic and Sunnah Studies, Universiti Sains Islam Malaysia. mesbahul@usim.edu.my

Vol. 7. No. 1
April Issue
2020

Abstract

Homosexuality has spread widely in Western societies. It has bin defended and promoted by the supporters and this poison has bin spread to Muslim countries. Muslim activists have stood up for it. They defend it and even challenged the legal texts that prohibit this act. This research aims to identify, elucidate and analyse the main rationales of homosexual supporters. This research aims to review the legal texts of Islamic law and the sayings of jurists to demonstrate its invalidity and refute their argumentation. This is to demonstrate that this criminal behavior is an ethical and unacceptable deviation, thus highlighting its corruption, harms and impacts on society. This research found and discuss the following premises. The supporters opined that homosexuality is in line with the common fitrah created by Allah. This statement is invalid as the common fitrah that has bin created by Allah to mankind only tend to be good things, kind behavior, moral values recommended by Islam. It excludes evils, vices, and immoral dids like adultery, sodomy, and lesbianism. They also claimed that the noble Qur'an and the Sunnah of the Prophet did not prohibit homosexuality. It is refuted by the explicit Qur'anic verses and prophetic sayings in prohibiting this ugly act. They also quoted evidence from revealed (naqli) and rational (aqli) knowledge that permitted homosexuality. It is refuted by the opinion of prominent scholars and highlighted history. The supremacy of Muslims and the progress of their civilization were underlined by their noble knowledge and morals, and the implications of medical science for this deviant behavior.

Keywords: *Homosexuality, Western, Rationale, Islamic Law, Societies.*

ملخص البحث

انتشر الشذوذ الجنسي في المجتمعات الغربية انتشارًا واسعًا، ولاقى من مناصريه دفاعًا وترويجًا، وبتوا سمومه إلى بلاد المسلمين، فبرز نشطاء مسلمون يناصرونه، ويدافعون

عنه، ويطعنون في النصوص الشرعية التي تحرمه! يهدف هذا البحث إلى بيان وتوضيح أبرز مسوغات مناصري الشذوذ الجنسي، وتحليلها، ثم عرضها على نصوص الشريعة الإسلامية، وأقوال الفقهاء؛ لبيان بطلانها، وتفنيدها، وإثبات أن هذا السلوك الإجرامي انحراف أخلاقي غير مقبول شرعاً ولا عرفاً، وإبراز مفسده ومضاره وأثره على المجتمع. وخلص البحث إلى النتائج الآتية: إن أبرز مسوغات مناصري الشذوذ الجنسي ما يأتي: أنه يوافق الفطرة السليمة التي فطر الله الناس عليها، وتم تفنيدها بأن الله تعالى خلق الناس على فطرة سليمة، لا تميل إلا إلى الخير والسلوك الحسن، والقيم الأخلاقية التي دعا إليها الإسلام، وتنأى عن الخبائث والزائل والأشياء المستقبحة، كالزنا واللواط والسحاق. كما زعموا أن القرآن الكريم والسنة النبوية لم يحرموا الشذوذ الجنسي، وتم تفنيدها بأن الآيات القرآنية والأحاديث النبوية صريحة بتحريم هذا الفعل القبيح، واستدلوا بأدلة نقلية وعقلية تجيز الشذوذ الجنسي، وتم تفنيدها والزّد عليها بأقوال العلماء، وإبراز صفحات من التاريخ المشرق تسطر سيادة المسلمين ورفي حضارتهم بعلومهم وأخلاقهم النبيلة، وبما توصل إليه علم الطب من آثار تنجم عن هذا السلوك المنحرف.

الكلمات المفتاحية: الشذوذ الجنسي، الغربية، المسوغات، الشريعة الإسلامية، المجتمعات.

مقدمة البحث

الجنسي أو المثلية الجنسية من الأسس والمرتكزات التي ينبغي أن يقوم عليها المجتمع الإسلامي، وما ذاك التفكير إلا لهدم الإسلام، وإفساد المسلمين، ليس إلا!

يهدف هذا البحث إلى بيان وتوضيح أبرز مسوغات مناصري الشذوذ الجنسي وحماته، وتحليلها، ثم عرضها على نصوص الشريعة الإسلامية، وأقوال الفقهاء؛ لبيان بطلانها، وتفنيدها، وإثبات أن هذا السلوك الإجرامي انحراف أخلاقي غير مقبول شرعاً ولا عرفاً، وإبراز مفسده ومضاره.

إنّ البحث في هذا الموضوع من

انتشر الشذوذ الجنسي في المجتمعات الغربية انتشاراً واسعاً، وأضحى أمراً مألوفاً لديهم، وصارت لفئاته مؤسسات وجمعيات خاصة، وكتب ومجلات، تحت مظلة حرّية الرأي والتعبير، ولاقى من مناصريه دفاعاً وترويجاً، وبتوا سموه إلى بلاد المسلمين، وأصبح ثقافة مكتسبة في بعضها، فبرز نشطاء مسلمون يناصرونه، ويدافعون عنه، ويترحمون على فاعليه، ويطعنون في النصوص الشرعية التي تحرمه! والعجيب أن نجد من هؤلاء المفكرين -الذين ينتسبون إلى الإسلام- من يجعل الشذوذ

الشذوذ الجنسي

إنّ الشذوذ الجنسي سلوك غير مألوف عند المسلمين، يخالف الفطرة التي فطر الله الناس عليها، وهي النكاح الشرعي؛ أن يتزوج رجل بامرأة تحلّ له شرعاً. ويتخذ الشذوذ الجنسي صوراً متعدّدة؛ منها العلاقة الجنسية بين رجل ورجل آخر، والذي يعرف باللواط، أو بين امرأة وامرأة أخرى، والذي يعرف بالسحاق، لذا فالشذوذ الجنسي: مصطلح مستحدث يطلق على ممارسات جنسية شاذة منحرفة مع جنس آخر، غير طبيعية، تخالف الفطرة الإنسانية السليمة التي فطر الله الناس عليها، وخارجة عن نطاق المألوف^١. والمثلية الجنسية جزء من الشذوذ الجنسي، وهي متعلّقة بالأمر العاطفية والجنسية المرتبطة بنفس الجنس.

انتشر هذا الشذوذ انتشاراً واسعاً في المجتمعات الغربية، ولاقى صدى كبيراً فيها، وأصبح شيئاً مألوفاً، يمارس علناً، وتقام له الحفلات، وله جمعيات خاصة تروج له، وتذبّ عنه، وسنّت له قوانين تحميه، ثمّ انتشر في بعض البلدان الإسلامية، وبرز نشطاء مسلمون يناصرونه، ويؤيدونه، ويدافعون عنه بمسوّغات واهية، وسوف نبرز أهمّ هذه المسوّغات والمبررات كما يلي:

الأولى: أنّ الشذوذ الجنسي يوافق الفطرة السليمة التي فطر الله الناس عليها.

^١ انظر: مختار، أحمد، وآخرون. ١٤٢٩هـ. معجم اللغة العربية المعاصرة. ط ١. د.م: عالم الكتب. ج ٢. ص ١١٨٠.

الأهميّة بمكان، لا سيّما في هذا الزّمان الذي اتّسم بالسقوط والانحطاط الأخلاقي، فالدّفاع عن هذه الرّذيلة أو الفاحشة في بلاد المسلمين، والتّرويج لها، وحمايتها، تعتبر عمليّة هدم لكلّ القيم والأخلاق الحميدة، وهذا الذي يصبو إليه الأعداء؛ حيث أدركوا الحقائق عن مكارم الأخلاق، وأنّها تمثّل معاهد القوّة للمسلمين، ولا سبيل إلى هدمها إلاّ بإغراقهم في مستنقع وأحوال الرّذيلة الذي أصبحوا يفتنون ويرزحون تحت وطأته، لذا فعللوا جادّين لإفساد أخلاقهم، وغزّوهم بألوان الفساد والانحراف الخلقية، فانحرف كثير من الشّباب عن جادة الحقّ، وغرق في أحوال الرّذيلة. لذا فشباب الأُمّة الإسلاميّة اليوم بحاجة إلى مثل هذه البحوث التي تهتمّ بالتّربية الأخلاقية، تنشلهم من الوقوع في مستنقع الرّذائل، وتعيدهم إلى عزّهم السالف، ومجدهم الغابر، وتؤهلهم لقيادة الأُمّة. ولم يجد الباحث حسب اطلاعه دراسة أكاديميّة تناولت هذا الموضوع من هذه الزّاوية؛ جمعت مسوّغات مناصري الشذوذ الجنسي، وعرضتها على نصوص الشريعة الإسلامية، لذا جاءت هذه الدّراسة لإثراء ميدان البحث العلمي في هذا المجال. وسوف يتناول الباحث الموضوع من خلال محورين؛ الأوّل يحدّد أبرز مسوّغات مناصري الشذوذ الجنسي، والثاني يناقش هذا المسوّغات من منظور الشريعة الإسلامية.

المحور الأوّل: أبرز مسوّغات مناصري

الثانية: أنّ القرآن الكريم لم يحرم الشذوذ الجنسي أو المثلية الجنسية. حيث صرحوا بأنّ ما يسمّى بالجنس الشاذّ أو المثلية الجنسية ليس محرّمًا في القرآن، وما ذكره القرآن عن قوم لوط، فليس فيه نصّ صريح يجزّمه ويجزّمه! وخسف الله بهم الأرض بسبب فسادهم في الأرض، والذي يتراوح بين عبادة الأصنام، والسرقعة، والاستغلال الاقتصادي، وهذه هي الحقيقة الثابتة اليوم عند أهل اليهودية والمسيحية، أنّ قوم لوط كانوا من قطاع الطريق، فضلًا على أنّ ما ذكر في القرآن عنهم مجرد قصص، وهناك فرق بين ما هو قصصي وما هو حكيمي!^٤

الثالثة: أنّ السنّة النبويّة لم تحرم الشذوذ الجنسي. قالوا: لم يرد حديث صحيح في السنّة النبويّة يحرم الشذوذ الجنسي أو اللواط أو السحاق، وكلّ الأحاديث المرويّة فيه، غير المذكورة لا عند البخاري ولا عند مسلم ولا عند الترمذي ولا عند ابن ماجه، وإن وجدت في

يزعمون أنّه لا يخالف الفطرة السليمة، وإذا كان لا يخالفها فما ذنب فتاة أو فتى قدّر الله لهما أن يولدا وفيهما هذه الغريزة، ودون اختيار منهما النزوع لمثيلهما في الجنس! لأنّ ممارستهما الجنس مع مثيل أو مثيلة لا يكون عن محض اختيار، بل إنّ ذلك من طبيعتهما، لذا فلا يعاقبان على ذلك؛ لأنّ الله يحاسب العبد على خياراته، وليس على ما هو عليه، كالمريض، فهو لا يعاقب على ما ليس له فيه ذنب^٢. كما أنّ الحقيقة العلميّة تقول: إنّ فطرة البعض من الناس تخالف فطرة جلّ الناس، فهما إذن فطرتان، لذا فلا داعي لإعلان الحرب بينهما؛ لأنّ الإسلام يحترم الإنسان في فطرته، فكما خلقه الله، له الحقّ في أن يعيش ويحترم بفطرته، ولا مردّ لما أراه الله في بشره أو البعض منهم. وفي التّعريض لهم على ما خلقوا عليه: تعدّد لحدود الله بإيجاد الحرام في غير مظاهته، لذا فهو أمر طبيعيّ فطريّ لدى البشر والحيوانات، تسببه جينات طبيعيّة^٣.

جنوب أفريقيا، أجرى الحوار يانيس هاغمان، حول رؤيته للإسلام والمثلية الجنسية والتفسير القرآني. انظر: عثمان، فرحات. مصدر سابق، ص ٢١، وما بعدها. وانظر إلى الرابط السابق: <https://ar.qantara.de/content/www.dw.com/ar/>، وشاهد في تاريخ: 13/06/2019. حوار الإعلامية مع المثلي جنسيًا لودفيك محمّد زاهد، إمام مسجد في فرنسا، ومؤسس عددًا من الجمعيات منها جمعية "المثليون المسلمون"، ومسجد "المثليين في باريس" عام ٢٠١٢، ودار الحوار حول (الإسلام لم يحرم المثلية الجنسية: الدوافع والمبررات).

^٢ انظر: عثمان، فرحات. في تجديد العروة الوثقى الإسلامية، مقالة نشرت وترجمت إلى الفرنسي، ص ١١ وما بعدها. وانظر إلى هذا الرابط: <http://www.kapitalis.com/anbaa-tounes/2016/06/16/11-13/06/2019>.

^٣ انظر: عثمان، فرحات. مصدر سابق، ص ١٤، ١٣. وانظر إلى الرابط: <https://ar.qantara.de/content/www.dw.com/ar/>، وشاهد في تاريخ: 13/06/2019. حوار في موقع قنطرة مع المثلي محسن هندريكس، وهو إمام جماعة المثليين والمثليات جنسيًا في مدينة كيب تاون في

يعتبرهم مرضى أو مجانين، مما يبين مدى تسامح أخلاقه وقبوله بهذه الفطرة في بعض البشر!

(٣) قوله تعالى ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرَجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ﴾ (القرآن. التور: ٦٠)، قالوا: فهناك بعض النساء اللاتي يجلسن دون نشاط، ودرجت العادة على تفسير هذه الآية بأنها تشير إلى النساء المسنات اللواتي لا يُرجى زواجهن، لكن هناك نساء كثيرات لا يرغبن في الزواج من الرجال، مثل المساحقات! (٤) قوله تعالى ﴿فَمَنْ آتَبَعِي وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ (القرآن. المؤمنون: ٧)، قالوا: فيها إجازة ضمنية للواط والمساحقة، وذلك بتعاطي اللواط مع ملك اليمين!^٥

(٥) ما نراه اليوم من حرّيات في الغرب، أو كما يقول أهل التزمّت من انحلال أخلاقي، كان موجودًا عند العرب والمسلمين، عندما كانوا في أوج حضارتهم، فكان المسلم كالمواطن الغربي، ينعم بحقوقه كاملة، بما في ذلك حقّه المشروع في حياته الجنسيّة الخصوصيّة، فمثل هذه الحرّيات هي من الترف الثقافي الذي يتبع حتمًا التقدّم الحضاري، ومن يرمي بالفحش ومخالفة الأخلاق من تعاطى الجنس مع من شاكله فيه، فهو يخالف العلم في ما وصل إليه، وينتهك أبسط حقوق الإنسان، وهي أن يحيا حياة طبيعيّة ومطمئنة، كما يقتضيها ذاته.

^٥ انظر: عثمان، فرحات. مصدر سابق، ص ٢٩، وما

الكتب الأخرى، لكن تبقى صحتّها محلّ شكّ، وكان تحريمه من اجتهاد بعض الفقهاء المتمزّتين الذين تأثروا بتعاليم اليهوديّة والمسيحيّة! فهناك فقهاء نصّوا على أنّه لم يرد في تحريمه شيء، كالشافعي، حيث قال في موضوع اللواط: لم يصحّ عن رسول الله في تحريمه ولا في تحليله شيء، وكذلك ابن حزم الظاهري، حيث إنّه لم ير في القرآن أو السنّة أيّ تحريم للمثليّة.^٥

الرابعة: استدلوّوا بأدلة تجيز الشذوذ الجنسي أو المثليّة الجنسيّة حسب زعمهم،^٦ وهي ما يلي:

(١) قوله تعالى ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَى سَبِيلًا﴾ (القرآن. الإسراء: ٨٤)، قالوا: هذه الآية تدلّ على أنّ للإنسان أن يتصرّف وفق شاكلته، أي على الوجه الذي خلقهم الله عليه، وعلينا ألا نحكم على أحد منهم، فهم يتصرّفون كما خلقوا عليه فطريًا!

(٢) قوله تعالى ﴿غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَتِ النِّسَاءِ﴾ (القرآن. التور: ٣١)، قالوا: فالمختنون الذين ليس لديهم رغبة في النساء ﴿غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ﴾، كانوا يعيشون في بيت رسول الله، ولم يكن

^٥ انظر: عثمان، فرحات. مصدر سابق، ص ٢٩، وما بعدها. وانظر إلى الرابطين السابقين: <https://ar.qantara.de/content>

^٦ انظر إلى الرابط: <https://ar.qantara.de/content>، شوهده في تاريخ: 13/06/2019. حوار في موقع قطرة مع المثلي محسن هندريكس.

مناقشة هذه المسوّغات أو المبررات التي أباحوا بها الشذوذ الجنسي في منظور الشريعة الإسلامية في المحور التالي.

المحور الثاني: مناقشة مسوّغات مناصري الشذوذ الجنسي في منظور الشريعة الإسلامية الأولى: قولهم: إنّ الشذوذ الجنسي يوافق الفطرة السليمة التي فطر الله الناس عليها: هذا دليل يدلّ على فساد فطرة القائل به! فإنّ الله تعالى يقول في محكم تنزيله ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ (القرآن. الروم: ٣٠) ويقول تعالى ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ﴾ (القرآن. البقرة: ١٣٨)، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ}.^٩

والمعروف عند عاقبة السلف من أهل التأويل أنّ المراد بالفطرة أو الصبغة: الإسلام والاستقامة، وقال بعضهم: الفطرة: هي الخلقة والهيئة التي في نفس الطفل، التي هي معدة ومهيأة لأن يميّز بها مصنوعات الله تعالى، ويستدلّ بها على ربّه، ويعرف شرائعه ويؤمن

قالوا: ولا ننسى أنّنا نعيش اليوم في عالم مختلف عن العالم الذي كان سائداً قبل أكثر من ألف عام، فيجب علينا أن ننظر إلى القرآن مجدداً، ونرى كيف يمكن للإسلام أن يصبح رحمة لجزء من المجتمع الذي يعاني حالياً من الشذوذ الجنسي!^٨

هذه أبرز المسوّغات لدعاة ومناصري الشذوذ الجنسي، والتي تتمثل بإيجاز في أربع نقاط رئيسة:

الأولى: أنّ الشذوذ الجنسي لا يخالف الفطرة السليمة، فممارسته لا يكون عن محض اختيار، بل طبيعياً وفطرياً.

والثانية: ليس هناك نصّ صريح من القرآن الكريم يجرم الشذوذ الجنسي ويحرّمه، والآيات الواردة في ذلك كلّها قصصية، والعقاب الذي نزل على قوم لوط ليس لشذوذهم، وإنّما بفسادهم في الأرض.

والثالثة: لم يرد حديث في صحيح البخاري ومسلم يحرم الشذوذ الجنسي أو المثلية الجنسية، وإن وردت في غيرهما من الكتب السنّة، فصحتّها تبقى محلّ شكّ، لذا فما ورد من حرّمته، فهو مجرد اجتهاد من بعض الفقهاء.

والرابعة: استدلّوا على جوازه ببعض النصوص من القرآن الكريم، وبوجوده عند العرب والمسلمين في أوج حضارتهم، كما أنّ العلم الحضاري الحديث لا يراه فاحشة أو رذيلة. وسوف يتمّ

^٩ البخاري، أبو عبد الله، محمّد بن إسماعيل. ١٤٢٢هـ. صحيح البخاري، تحقيق: محمّد زهير بن ناصر الناصر. ط ١. د.م: دار طوق النجاة. ج ٢. ص ١٠٠. رقم الحديث: ١٣٨٥، ومسلم، أبو الحسن، مسلم ابن الحجاج. د.ت. صحيح مسلم، تحقيق: محمّد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار إحياء التراث العربي. ج ٤. ص ٢٠٤٧. رقم الحديث: ٢٦٥٨.

^٨ انظر: عثمان، فرحات. مصدر سابق، ص ٤٨، وما بعدها. وانظر إلى <https://ar.qantara.de/content/>.

الْبِرَاجِمِ، وَنَتَفُ الْإِبْطِ، وَخَلْقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ}،^{١٢} وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ {الْفِطْرَةُ حَمْسٌ: الْخِتَانُ، وَالْإِسْتِحْدَادُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الْأَطْفَارِ، وَنَتْفُ الْآبَاطِ}.^{١٣} قال عبد الرحمن السَّعْدِيُّ^{١٤}: "الْفِطْرَةُ" هي الخِلقَةُ الَّتِي خَلَقَ اللَّهُ عِبَادَهُ عَلَيْهَا، وَجَعَلَهُمْ مَفْطُورِينَ عَلَيْهَا: عَلَى مَحَبَّةِ الْخَيْرِ وَإِيثَارِهِ، وَكَرَاهَةِ الشَّرِّ وَدَفْعِهِ، وَفَطْرَهُمْ حَنْفَاءَ مُسْتَعْدِّينَ لِقَبُولِ الْخَيْرِ وَالْإِخْلَاصِ لِلَّهِ، وَالتَّقَرُّبِ إِلَيْهِ، وَجَعَلَ تَعَالَى شَرَائِعَ الْفِطْرَةِ نَوْعِينَ:

أَحَدُهُمَا: يَطَهِّرُ الْقَلْبَ وَالرُّوحَ، وَهُوَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَتَوَابِعُهُ مِنْ خَوْفِهِ وَرَجَائِهِ، وَمَحَبَّتِهِ وَالْإِنَابَةَ إِلَيْهِ، فَهَذِهِ تَزَكِّي النَّفْسَ، وَتَطَهِّرُ الْقَلْبَ وَتَنْمِيهِ، وَتَذْهَبُ عَنْه الْآفَاتُ الرَّذِيلَةُ، وَتَحْلِيهِ بِالْأَخْلَاقِ الْجَمِيلَةِ، وَهِيَ كَلِّهَا تَرْجِعُ إِلَى أَصُولِ الْإِيمَانِ وَأَعْمَالِ الْقُلُوبِ.

والتَّوَعُّ الثَّانِي: مَا يَعُودُ إِلَى تَطْهِيرِ الظَّاهِرِ

به.^{١٠} وقال الشُّوكَانِيُّ: "الْفِطْرَةُ فِي الْأَصْلِ: الْخَلْقَةُ، وَالْمُرَادُ بِهَا هُنَا -أَيَّ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ الذِّكْرِ-: الْمَلَّةُ، وَهِيَ: الْإِسْلَامُ وَالتَّوْحِيدُ"^{١١}، وَتَأْتِي بِمَعْنَى السَّنَّةِ كَمَا سَيَأْتِي.

وعليه؛ فَإِنَّ الْفِطْرَةَ فِي نَفْسِ الطِّفْلِ، مُعَدَّةٌ وَمُهَيَّئَةٌ لِلتَّمْيِيزِ بَيْنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، وَالسَّلُوكِ السَّوِيِّ، وَالسَّلُوكِ الشَّدَّادِ، وَالْأَشْيَاءِ الضَّارَّةِ، وَالْأَشْيَاءِ النَّافِعَةِ، وَالْأَشْيَاءِ الْمُسْتَقْبَحَةِ، وَالْأَشْيَاءِ الْمُسْتَحْسَنَةِ، فَلَا تَمِيلُ إِلَّا إِلَى الْخَيْرِ وَالسَّلُوكِ الْحَسَنِ وَالْقِيَمِ الْأَخْلَاقِيَّةِ الَّتِي دَعَا إِلَيْهَا الْإِسْلَامُ؛ كَالصِّدْقِ، وَالْأَمَانَةِ، وَالْكَرَمِ، وَالْعِفَّةِ، وَالطَّهَارَةِ، وَتَنَازُلِ عَنِ الْخَبَائِثِ وَالرَّذَائِلِ وَالْأَشْيَاءِ الْمُسْتَقْبَحَةِ. لَذَا عَدَّ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً مِنَ الْفِطْرَةِ الَّتِي تَمِيلُ إِلَيْهَا الْأَنْفُسُ، كَقَصِّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءِ اللَّحِيَّةِ، وَالسَّوَاكِ، وَقَصِّ الْأَطْفَارِ، وَغَسْلِ الْبِرَاجِمِ، وَنَتْفِ الْإِبْطِ، وَحَلْقِ الْعَانَةِ، وَالْخِتَانِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ فَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ اللَّحِيَّةِ، وَالسَّوَاكِ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ، وَقَصُّ الْأَطْفَارِ، وَغَسْلُ

^{١٢} مسلم، أبو الحسن، مسلم بن الحجاج. صحيح مسلم. مصدر سابق. ج. ١. ص ٢٢٣. رقم الحديث: ٢٦١.

^{١٣} البخاري، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل. صحيح البخاري. مصدر سابق. ج. ٧. ص ١٦٠. رقم الحديث: ٥٨٩١، ومسلم، أبو الحسن، مسلم بن الحجاج. صحيح مسلم. مصدر سابق. ج. ١. ص ٢٢٢. رقم الحديث: ٢٥٧.

^{١٤} انظر: السَّعْدِيُّ، عبد الرحمن بن ناصر. ٢٠٠٢. بهجة قلوب الأبرار وقرّة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار، تحقيق: عبد الكريم بن رسمي آل الدريني. ط ١. د. م: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع. ج. ١. ص ٥٩.

^{١٠} انظر: القرطبي، أبو عبد الله، محمد بن أحمد. ١٩٦٤. الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش. ط ٢. القاهرة: دار الكتب المصرية. ج ٢. ص ١٤٤، ج ١٤. ص ٢٥، ٢٩. والتَّوَوِيُّ، أبو زكريّا، يحيى ابن شرف. ١٣٩٢ هـ. المنهاج شرح صحيح مسلم ابن الحجاج. ط ٢. بيروت: دار إحياء التراث العربي. ج ٢. ص ٢١٢.

^{١١} الشُّوكَانِيُّ، محمد بن علي. ١٤٤١ هـ. فتح القدير. ط ١. دمشق، بيروت: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب. ج ٤. ص ٢٥٨.

فطرته السليمة، كما جاء في الحديث الشريف
{وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي خُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمْ
الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَمْتُ عَلَيْهِمْ
مَا أَحَلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ
أُنزِلْ بِهِ سُلْطَانًا} ١٥.

فهذا الفعل أو هذه الرذيلة لا تليق بأهل
المروءات، ذوي الفطر السليمة، فضلاً عن أهل
الدين، بل يجزم كل عاقل بأن هذا الفعل تأباه
الخلقة الأصلية بحكم فطرتها ونشأتها، وتتقزز
منه، فأى فعل أفضح من أن يشتهي الرجل
الرجل، أو المرأة المرأة! وأي قبح أشنع من أن
يتلذذ الرجل بموضع الأذى والقدر والنجاسة!

قال العلامة السعدي: إن الفطر
والعقول السليمة تستقبح هذه الفاحشة، فقال
في قوله تعالى ﴿أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ﴾ أي: الفعلة
الشنعاء التي تستفحشها العقول والفطر
وتستقبحها الشرائع، ﴿وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ﴾ ذلك
وتعلمون قبحه، فعاندتم وارتكبتم ذلك ظلماً
منكم وجرأة على الله، ﴿أَتَيْنَكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ
شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ﴾ أي: كيف توصلتم إلى
هذه الحال، صارت شهوتكم للرجال، وأدبارهم
محل الغائط والنجو والخبث، وتركتم ما خلق
الله لكم من النساء من المحال الطيبة التي
جبلت النفوس إلى الميل إليها، ﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ
تَجْهَلُونَ﴾ متجاوزون لحدود الله متجربون على

ونظافته، ودفع الأوساخ والأقذار عنه، وهي هذه
العشرة، وهي من محاسن الدين الإسلامي؛ إذ
هي كلها تنظيف للأعضاء، وتكميل لها، لتتم
صحتها وتكون مستعدة لكل ما يراد منها.

فالشذوذ الجنسي إذن ينافي السلوك
الفطري، والقيم الأخلاقية التي تميل إليها
الفطرة، فعندما يميل الرجل بشهوته إلى الرجل،
والمرأة إلى المرأة، ليس من الفطرة في شيء،
فالفطرة أن الرجل يميل إلى الأنثى، والأنثى تميل
إلى الرجل، ومن الفطرة: أن الإنسان يحب
الولد، كما أن الله تعالى خلق الله البشر من
آدم وحواء، وليس من ذكركين، أو أنثيين! وجعل
في زواج الرجل بالمرأة المودة والرحمة، فقال
تعالى ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ
أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً
إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (القرآن.
الروم: ٢١)، وقال تعالى ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ
قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ (القرآن. الرعد:
٣٨)، وقال تعالى ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ
أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيْنَ
وَخَفْدَةٍ﴾ (القرآن. النحل: ٧٢)، وقال تعالى
﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ
جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أَنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا
بِعِلْمِهِ﴾ (القرآن. فاطر: ١١)، وغيرها من
الآيات الدالة على أن من الفطرة السليمة التزواج
بين الرجال والنساء، وإنجاب الأولاد.

لذا من زعم أن الشذوذ الجنسي لا
ينافي الفطرة، فقد طرأ على فطرته فساد،
واجتالته الشياطين وأعاونهم عنها، أي صرفوه عن

١٥ مسلم، أبو الحسن، مسلم بن الحجاج. صحيح
مسلم. مصدر سابق. ج ٤. ص ٢١٩٧. رقم الحديث:
٢٨٦٥.

مُحَارَمِهِ^{١٦} أما قولهم بأنّ هذا الفعل تسببه جينات طبيعية، وتمارسه الحيوانات أيضًا: فقد أبطل العلم الحديث هذا الاعتقاد الخاطيء؛ فعلى سبيل المثال، أجرى فريق من الباحثين في جامعة "نورث ويستيرن" الأميركية دراسة علمية عام ٢٠١٤ شملت فحص الحمض النووي لأربعمائة ذكر من المثليين الجنسيين، ولم يتمكن الباحثون من العثور على جين واحد مسؤول عن توجيههم الجنسي، وقالوا: إنّ "الجينات كانت إما غير كافية، وإما غير ضرورية لجعل أيّ من الرجال شاذًا جنسيًا."

كما علّق أستاذ علم الجينات الأميركي آلان ساندرز على هذه الدراسة قائلاً: "الجينات ليست هي القصة الكاملة، إنّها ليست كذلك". وانتقد الفيلسوف وأستاذ القانون إدوارد شتاين Edward Stein دراسة الطبيب النفسي فرانز كالمان الذي خرج بنتيجة مفادها: أنّ أحد الأخوين التوأمين إذا خرج شاذًا جنسيًا أو مثليًا، فإنّ الآخر يكون كذلك، فكشف أستاذ القانون زيفها؛ لأنّها لم تبين على أيّ دليل يثبت أنّ التوائم المدروسة هي بالفعل توائم متطابقة جينيًا،^{١٨} ممّا يثبت عدم مصداقية مزاعم مناصري الشذوذ الجنسي، أنّه أمر تحدده

^{١٨} للمزيد من ذلك يراجع: شتاين، إدوارد . ١٩٩٩ . عدم تطابق الرغبة: العلم، النظرية، وأخلاقيات التوجه الجنسي. نيويورك: مطبعة جامعة أكسفورد. ص ١٤٥، وانظر إلى: عرفة، إسماعيل. الشذوذ الجنسي حتمية جينية أم سلوك مكتسب؟ مقال نشر على شبكة الإنترنت. <https://midan.aljazeera.net/intellect/sociology/2017/8/2>

وقال العلامة ابن القيم: أكّد سبحانه وتعالى شأن فاحشة قوم لوط، بأنّها لم يعملها أحد من العالمين قبلهم، فقال ﴿مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾، ثم زاد في التأكيد بأن صرّح بما تشمئز منه القلوب، وتنبو عنه الأسماع، وتنفّر منه الطّباع أشدّ نفرة، وهو إتيان الرجل رجلاً مثله، ينكحه كما ينكح الأنثى، فقال: ﴿إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ﴾.

ثمّ أكّد قبح ذلك بأنّ اللّوطيّة عكسوا فطرة الله التي فطر الله عليها الرجال، وقلبوا الطّبيعة التي ربّها الله في الذّكور، وهي شهوة النّساء دون الذّكور، فقلبوا الأمر، وعكسوا الفطرة والطّبيعة، ولهذا قلب الله سبحانه عليهم ديارهم، فجعل عاليها سافلها، وكذلك قلبوا هم، ونكسوا في العذاب على رؤوسهم.^{١٧} إنّ هذه الفاحشة نتاج بيئات انتكست فطرة أصحابها والعياذ بالله، وتجرّدت عن معانيها السّويّة، فحرّفوا القرآن عن معانيه الحقيقيّة، وآتبعوا أهواءهم وشياطينهم وشهواتهم.

^{١٦} انظر: السّعدي، عبد الرّحمن بن ناصر. ١٤٢٠هـ. تيسير الكريم الرّحمن في تفسير كلام المّنان، تحقيق: عبد الرّحمن ابن معلّ اللّويحق. ط ١. د.م: مؤسّسة الرّسالة. ج ١. ص ٦٠٦.

^{١٧} انظر: ابن قيم الجوزيّة، محمّد بن أبي بكر. ١٤١٨هـ. الجواب الكافي لمن سأل عن الدّواء الشّافي أو الدّاء والدّواء. ط ١. المغرب: دار المعرفة. ج ١. ص ١٧٠، ١٧١.

ذلك، ولم يخسف الله بمن شدّ من قوم لوط، ولم يمطر عليهم مطراً من العذاب إلا بسبب هذه الرذيلة والفاحشة، فقال تعالى في محكم تنزيله ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ فَأَخَذْتَهُمُ الصَّيْحَةَ مُشْرِقِينَ فَجَعَلْنَا عَلَيْهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ﴾ (القرآن. الحجر: ٧٢-٧٤).

قال العلامة السعدي: "وهذه السكرة هي سكرة محبة الفاحشة التي لا يباليون معها بعذل ولا لوم، فلما بينت له الرسل حالهم، زال عن لوط ما كان يجده من الضيق والكرب، فامتثل أمر ربه وسرى بأهله ليلاً فنجوا، وأما أهل القرية ﴿فَأَخَذْتَهُمُ الصَّيْحَةَ مُشْرِقِينَ﴾ أي: وقت شروق الشمس حين كانت العقوبة عليهم أشدّ، ﴿فَجَعَلْنَا عَلَيْهَا سَافِلَهَا﴾ أي: قلبنا عليهم مدينتهم، ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ﴾ تتبع فيها من شدّ من البلد منهم".^{٢٠}

ومن النصوص القرآنية التي تجرم هذا الفعل وتحرمه قوله جلّ وعلا ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفُحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ (القرآن. الأعراف: ٨٠-٨١)، وقوله سبحانه: ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفُحِشَةَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ أَتَنْتُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ (القرآن. النمل: ٥٤-٥٥)، وقوله

^{٢٠} السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. مصدر سابق. ج ١. ص ٤٣٣.

الجينات، وتعالى الله أن يخلق في مخلوقاته جينات تميل للشّر والانحراف السلوكي. أمّا الاستدلال بالسلوك المثلي الجنسي لدى الحيوانات على صحّة وغريزة السلوك المثلي البشري، فهو استدلال خاطئ من وجهين: الأوّل: المتعارف عليه في عالم الحيوان، أنّ الذكر ينزو على الأنثى، ولم نسمع أو نر أنّ الذكر ينزو على الذكر والأنثى على الأنثى إلا من دعاة الإلحاد والعولمة والانحراف الخُلقي.

وعلى فرض أنّ الذكر نزا على الذكر، فليس ذلك من دافع الشهوة والرغبة الجنسيّة، وإنّما لأسباب أخرى، لا علاقة لها بذلك. ثانياً: أنّ الغرائز والسلوكيات الحيوانية، لا يصحّ قياسها على مثلتها الإنسانيّة؛ لأنّه إن صحّ القياس، لأجزنا للإنسان أن يقتل إنساناً آخر عبثاً، قياساً على بعض الحيوانات، كالقطط والكلاب وغيرها.^{١٩}

الثاني: قولهم: إنّ القرآن الكريم لم يحرم الشذوذ الجنسيّ أو المثليّة الجنسيّة: إنّ الذي يزعم أنّ القرآن الكريم لم يحرم الشذوذ الجنسيّ أو المثليّة الجنسيّة، لا يفقه القرآن شيئاً! فإنّ الآيات كثيرة وصريحة في تحريم

^{١٩} انظر: درابانت وآخرون. (٢٠١٢). الجينوم والتوجه الجنسي. ماونت فيو: كاليفورنيا. مقالة منشورة على شبكة الإنترنت: <https://blog.23andme.com/wp-content/uploads/2012/11/Drabant-Poster-v7.pdf>, 19/06/2019، وانظر إلى: عرفة، إسماعيل. تهاوي أكذوبة التبرير العلمي للشذوذ الجنسي. مقال نشر على شبكة الإنترنت. <https://www.aljazeera.net/news/healthmedicine/2017/8/2>

فهي فاحشة بنص القرآن الكريم. قال المفسرون: وكانت فاحشتهم القبيحة الشنيعة التي كانوا يأتونها، والتي عاقبهم الله عليها، هي إتيان الذكور، وذكرها الله باسم الفاحشة ليبين أنها زنى،^{٢٢} لذا اتفق الصحابة الكرام على قتله، قال علي رضي الله عنه: إن هذا الذنب لم تعص به أمة من الأمم إلا أمة واحدة صنع الله بها ما علمتم، أرى أن يحرق بالنار، فاجتمع رأي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحرق بالنار.^{٢٣}

وقال ابن القيم: ولما كانت مفسدة اللواط من أعظم المفسدات، كانت عقوبته في الدنيا والآخرة من أعظم العقوبات، ولم يتل الله تعالى بهذه الكبيرة قبل قوم لوط أحدًا من العالمين، وعاقبهم عقوبة لم يعاقب بها أحدًا

^{٢٢} انظر: الطبري، أبو جعفر، محمد بن جرير. ١٤٢٠هـ. جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر. ط ١. د.م: مؤسسة الرسالة. ج ١٢. ص ٥٤٧، وانظر: القرطبي، أبو عبد الله، محمد بن أحمد. ١٣٨٤هـ. الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش. ط ٢. القاهرة: دار الكتب المصرية. ج ٧. ص ٢٤٣، ج ١٣. ص ٢١٩، وانظر: ابن كثير، أبو الفداء، إسماعيل ابن عمر. ١٤٢٠هـ. تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي ابن محمد سلامة. ط ٢. د.م: دار طيبة. ج ٣. ص ٤٤٥.

^{٢٣} البيهقي، أبو بكر، أحمد ابن الحسين. ١٤٢٤هـ. السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا. ط ٣. بيروت: دار الكتب العلمية. ج ٨. ص ٤٠٥. رقم الحديث: ١٧٠٢٨.

جلّ وعلا ﴿وَلَوْطًا ءَاتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَرِيْبَةِ الَّتِي كَانَتْ تَعْمَلُ الْخَبِيْثَ اِنَّهُمْ كَانُوْا قَوْمًا سَوْءَ فٰسِقِيْنَ﴾ (القرآن. الأنبياء: ٧٤)، وقوله تقدّست أسماؤه وصفاته ﴿وَلَوْطًا اِذْ قَالَ لِقَوْمِيْهِ اِنَّكُمْ لَتَأْتُوْنَ اَلْفَحِشَةَ مَا سَبَقْتُكُمْ بِهَا مِنْ اَحَدٍ مِّنَ الْعٰلَمِيْنَ اَتَيْتُكُمْ لَتَأْتُوْنَ الرِّجَالَ وَتَقْطَعُوْنَ السَّبِيْلَ وَتَأْتُوْنَ فِيْ نَادِيْكُمْ الْمُنْكَرَ فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِيْهِ اِلَّا اَنْ قَالُوْا اَتَيْنَا بِعَذَابِ اللّٰهِ اِنْ كُنْتَ مِنَ الصّٰدِقِيْنَ﴾ (القرآن. العنكبوت: ٢٨-٢٩)، وقوله تعالى ﴿اَتَأْتُوْنَ الذّٰكِرَانَ مِنَ الْعٰلَمِيْنَ وَتَذَرُوْنَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رُبُّكُمْ مِّنْ اَزْوَاجِكُمْ بَلْ اَنْتُمْ قَوْمٌ عٰدُوْنَ﴾ (القرآن. الشعراء: ١٦٥-١٦٦).

فهذه النصوص القرآنية صريحة بتحريم هذا النوع من الرذائل، وقد أجمع العلماء على حرمة وأنه من الفواحش وكبيرة من الكبائر، واتفق الأئمة الثلاثة مالك والشافعي وأحمد على أنه يوجب الحد.^{٢١}

^{٢١} انظر: ابن حزم، أبو محمد، علي بن أحمد. د.ت. مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات. بيروت: دار الكتب العلمية. ج ١. ص ١٣١. وابن هبيرة، أبو المظفر، يحيى ابن محمد. ١٤٢٣هـ. اختلاف الأئمة العلماء، تحقيق: السيد يوسف أحمد. ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية. ج ٢. ص ٢٥٥. وانظر: النووي، أبو زكريا، يحيى بن شرف. د.ت. المجموع شرح المهذب مع تكملة السبكي والمطيعي. د.م: دار الفكر. ج ٢٠. ص ٢٤، والذهبي، أبو عبد الله، محمد بن أحمد. ١٤٢٤هـ. الكبائر، تحقيق مشهور بن حسن آل سليمان أبو عبدة. ط ٢. الإمارات: مكتبة الفرقان. ص ٢٠١. فالمسألة مجمع عليها، ولا حاجة من ذكر فتاوى الفقهاء المعاصرين.

الزذيلة والفاحشة، كقوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ هُمْ
لِقُرُوجِهِمْ حُفُظُونَ﴾ (القرآن. المؤمنون: ٥) أي:
"فلا يطأون بها وطأً محرماً، من زنى أو لواط،
أو وطء في دبر، أو حيض، ونحو ذلك،
ويحفظونها أيضاً من النظر إليها ومسها، ممن
لا يجوز له ذلك، ويتركون أيضاً وسائل
المحرّمات الدّاعية لفعل الفاحشة".^{٢٦}

لذا فقول دعاة الشّدوذ بأنّ القرآن لم
يحرم اللّواط أو الشّدوذ الجنسي، وأنّ ما ذكر
في القرآن عن قوم قوط مجرّد قصص، وأنّ
هلاكهم لم يكن بسبب الفاحشة، وإنّما بسبب
فسادهم في الأرض؛ والذي يتراوح بين عبادة
الأصنام، والسّرقة، والاستغلال الاقتصادي، قول
وزعم باطل، لا أساس له من الصّحّة، يتعارض
مع صريح الآيات القرآنيّة السّابقة الذّكر، ومع
أقوال أئمّة التّفسير.

كما لا يتجرأ أيّ عاقل أن يحكم بأنّ
ذكر قوم لوط في القرآن كان مجرّد قصص
للتّسلية فحسب، ولا يترتب عليها أحكام! تعالى
الله سبحانه، وجلّت قدرته وحكمته أن يذكر
هذه القصّة في أكثر من سورة في كتابه الحكيم
لمجرّد التّسلية فحسب؛ فإنّ آيات القصص
والأمثال وغيرها فيها العبر والموعظة ويستنبط
منها كثير من الأحكام. قال الإمام القرافي:
"وقد قال بعض العلماء: كلّ قصّة مذكورة في
كتاب الله تعالى فالمراد بذكرها الانزجار عمّا

^{٢٦} السّعدي، عبد الرّحمن بن ناصر. تيسير الكريم
الرّحمن في تفسير كلام المتّان. مصدر سابق. ج ١.
ص ٨٨٧.

غيرهم، وجمع عليهم من أنواع العقوبات بين
الإهلاك، وقلب ديارهم عليهم، والخسف بهم،
ورجمهم بالحجارة من السّماء، فنكل بهم نكالا
لم ينكله أمة سواهم، وذلك لعظم مفسدة هذه
الجريمة التي تكاد الأرض تميم من جوانبها إذا
عملت عليها، وتهرب الملائكة إلى أقطار
السمّوات والأرض إذا شاهدوها، خشية نزول
العذاب على أهلها، فيصيبهم معهم، وتعجّ
الأرض إلى ربها تبارك وتعالى، وتكاد الجبال
تزول عن أماكنها، وقتل المفعول به خير له من
وطئه، فإنّه إذا وطئه قتله قتلاً لا ترجى الحياة
معه، بخلاف قتله، فإنّه مظلوم شهيد، وربما
ينتفع به في آخرته.^{٢٤}

وقال الإمام ابن جرير الطّبري^{٢٥} في قوله
تعالى ﴿وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ تَعْمَلُ
الْخَبَائِثَ﴾ أي: ونجّيناه من عذابنا الذي
أحللناه بأهل القرية التي كانت تعمل الخبائث،
وهي قرية سدّوم، وكانت الخبائث التي
يعملونها: إتيان الذّكران في أدبارهم، وحذّفهم
النّاس، وتضارطهم في أنديتهم، مع أشياء آخر
كانوا يعملونها من المنكر، فأخرجه الله حين
أراد إهلاكهم إلى الشّام.

كما أنّ هناك آيات أخرى تحرّم هذه

^{٢٤} انظر: ابن قيّم الجوزيّة، محمّد بن أبي بكر.
الجواب الكافي لمن سأل عن الدّواء الشّافي أو الدّاء
والدّواء. مصدر سابق. ج ١. ص ١٦٩.

^{٢٥} انظر: الطّبري، أبو جعفر، محمّد بن جرير. جامع
البيان في تأويل القرآن. مصدر سابق. ج ١٨.
ص ٤٧٢-٤٧٣.

﴿وحمله وفصاله ثلاثون شهراً﴾ مع قوله ﴿وفصاله في عامين﴾؛ وعليه جرى الشافعي، واحتج بها أبو حنيفة على أن أكثر الرضاع سنتان ونصف، أي ثلاثون شهراً،^{٢٨} فهذا ردّ شافعي، ونصوص قرآنية كافية لتحريم الشذوذ الجنسي، لمن ألقى السمع وهو شهيد.

الثالثة: قولهم: إنَّ السنَّة النبويَّة لم تحرم الشذوذ الجنسي، وكان تحريمه من اجتهاد بعض الفقهاء: وهذا زعم باطل أيضاً، فقد دلَّت السنَّة النبويَّة على تحريم هذا الفعل الشنيع، سواء من أحد الصَّحيحين، أو السنن والمسانيد، ولا يشترط العمل بالحديث أن يكون في الصَّحيحين كما يزعم دعاة الشذوذ! فلم يقل بهذا أحد، فمتى صحَّ الحديث وجب العمل به، ما لم يكن منسوخاً أو معارضاً، قال الإمام ابن رجب: "فأما الأئمة وفقهاء أهل الحديث؛ فإنَّهم يتبعون الحديث الصَّحيح حيث كان، إذا كان معمولاً به عند الصَّحابة ومن بعدهم أو عند طائفة منهم، فأما ما اتفق السلف على تركه، فلا يجوز العمل به؛ لأنَّهم ما تركوه إلا على علم أنَّه لا يعمل به"،^{٢٩} كما اتفق

في تلك القصَّة من المفسد التي لا يسها أولئك الرهط، والأمر بتلك المصالح التي لا يسها المحكي عنه".^{٢٧}

وقال الإمام الزركشي: فإنَّ آيات القصص والأمثال وغيرها يستنبط منها كثير من الأحكام، وهو قسمان: أحدهما: ما صرح به في الأحكام؛ وهو كثير، وسورة البقرة والنساء والمائدة والأنعام مشتملة على كثير من ذلك، والثاني: ما يؤخذ بطريق الاستنباط، ثم هو على قسمين: أحدهما: ما يستنبط من غير ضمنية إلى آية أخرى كاستنباط الشافعي تحريم الاستمناء باليد من قوله تعالى ﴿إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم﴾ إلى قوله ﴿فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون﴾، واستنباط صحَّة أنكحة الكفار من قوله تعالى ﴿امرات فرعون﴾، ﴿وامراته حمالة الحطب﴾ ونحوه، واستنباطه حجَّة الإجماع من قوله: ﴿ويتبع غير سبيل المؤمنين﴾، واستنباطه صحَّة صوم الجنب من قوله تعالى ﴿فالآن باشروهن﴾ إلى قوله: ﴿حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر﴾، فدلَّ على جواز الوقاع في جميع الليل، ويلزم منه تأخير الغسل إلى النَّهار.

والثانية: ما يستنبط مع ضمنية آية أخرى، كاستنباط عليّ وابن عباس رضي الله عنهما أن أقلَّ الحمل سنَّة أشهر من قوله تعالى

^{٢٨} الزركشي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله. ١٣٧٦هـ. البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. ط ١. د.م: دار إحياء الكتب العربيَّة. ج ٢. ص ٣-٥.

^{٢٩} ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد. ١٤٢٤هـ. مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي. تحقيق: أبو مصعب، طلعت بن فؤاد الحلواني. ط ١. د.م: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر. ج ٣. ص ١٧.

^{٢٧} القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس. ١٤١٦هـ. نفائس الأصول في شرح المحصول، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض. ط ١. د.م: مكتبة نزار مصطفى الباز. ج ٩. ص ٣٨٣٢.

عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
{لَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ} قَالَهَا
ثَلَاثًا،^{٣٣} وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، فَقَالَ
{مَلْعُونٌ مَنْ عَمِلَ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ}،^{٣٤} وَعَنْ عَبْدِ

الألباني، محمد ناصر الدين. د.ت. صحيح وضعيف
سنن ابن ماجه. الإسكندرية: مركز نور الإسلام
لأبحاث القرآن والسنة. ج ٦. ص ٦٢. باب ٢٥٦٢.
٣٣ أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل.
١٤٢١هـ. المسند. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل
مرشد، وآخرون. ط ١. د.م: مؤسسة الرسالة. ج ٥.
ص ٨٣. رقم الحديث: ٢٩١٣. قال المحققون:
إسناده حسن، رجاله رجال الصحيح غير عبد الرحمن
بن أبي الزناد، فقد روى له أصحاب السنن، وعلق له
البخاري، وروى له مسلم في المقدمة، وهو حسن
الحديث. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد
ولم يخترجاه، وقال الذهبي معقبًا: صحيح. انظر:
الحاكم، أبو عبد الله، محمد بن عبد الله. ١٤١١هـ.
المستدرک علی الصحیحین. تحقيق: مصطفى عبد
القادر عطا. ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية. ج ٤.
ص ٣٩٦، رقم الحديث: ٨٠٥٢. وقال أحمد شاكر:
إسناده صحيح، انظر: أحمد، أبو عبد الله، أحمد بن
محمد بن حنبل. ١٤١٦هـ. المسند، تحقيق: أحمد
محمد شاكر. ط ١. القاهرة: دار الحديث. ج ٣.
ص ٢٨٢. رقم الحديث: ٢٩١٤.
٣٤ الترمذي، أبو عيسى، محمد بن عيسى. ١٣٩٥هـ.
سنن الترمذي. تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر،
ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض. ط ٢.
مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.
ج ٤. ص ٥٧. رقم الحديث: ١٤٥٦، وصححه
الألباني. الألباني، محمد ناصر الدين. د.ت. صحيح
ضعيف سنن الترمذي. الإسكندرية: مركز نور الإسلام
لأبحاث القرآن والسنة. ج ٣. ص ٤٥٦، باب ١٤٥٦.

العلماء على صحة أصول الكتب الخمسة؛ وهي
صحيح البخاري، وصحيح مسلم، وسنن أبي
داود، وسنن النسائي، وجامع الترمذي، وضم
بعض العلماء إليها سنن ابن ماجه؛ لتأخر
مرتبها عنها، فما صحح من الأحاديث في هذه
الكتب يحتج بها.^{٣٥}

ومن هذه الأحاديث الصحيحة ما
يأتي: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلِ قَوْمِ
لُوطٍ، فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ، وَالْمَفْعُولَ بِهِ}،^{٣١} وَعَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
الَّذِي يَعْمَلُ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ قَالَ {ارْجُمُوا الْأَعْلَى
وَالْأَسْفَلَ، اِرْجُمُوهُمَا جَمِيعًا}،^{٣٢} وَعَنْ ابْنِ

الخطابي، أبو سليمان، حمد بن محمد.
١٣٥١هـ. معالم السنن. ط ١. حلب: المطبعة العلمية.
ج ٤. ص ٣٦٢.
٣١ أبو داود، سليمان بن الأشعث. د.ت. سنن أبي
داود. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.
بيروت: المكتبة العصرية. ج ٤. ص ١٥٨. رقم
الحديث: ٤٤٦٢. قال أبو داود: رواه سليمان بن
بلال، عن عمرو بن أبي عمرو مثله، ورواه عبادة بن
منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس رفعه، ورواه ابن
جريح، عن إبراهيم، عن داود بن الحصين، عن عكرمة،
عن ابن عباس رفعه. قال الألباني: حسن صحيح.
الألباني، أبو عبد الرحمن، محمد ناصر الدين. د.ت.
صحيح وضعيف سنن أبي داود. الإسكندرية: مركز نور
الإسلام لأبحاث القرآن والسنة. باب ٤٤٦٢.
٣٢ ابن ماجه، أبو عبد الله، محمد بن يزيد. د.ت.
سنن ابن ماجه. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. د.م:
دار إحياء الكتب العربية. ج ٢. ص ٨٥٦. رقم
الحديث: ٢٥٦٢، قال الألباني: حسن بما قبله.

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُخْتَنِينَ مِنَ الرِّجَالِ،
وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وَقَالَ: أَخْرِجُوهُمْ مِنْ
بُيُوتِكُمْ، قَالَ: فَأَخْرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فُلَانًا، وَأَخْرَجَ عُمَرُ فُلَانًا} ٣٧.

فهذه الأحاديث الصحيحة تدلّ دلالة واضحة على تحريم الشذوذ الجنسي سواء كان بين الرجال أو النساء، وصريحة بقتل الفاعل والمفعول به، وقد نقلنا اتفاق الصحابة على ذلك، كما أنّها صريحة بلعن فاعلها وطرده من رحمة الله تعالى، وأنّ عاقبته وخيمة في الدنيا والآخرة، إن لم يتب توبة نصوحًا إلى الله.

كما دلّت على لعن المختنين من الرجال، وهو مشتقّ من الانخناث وهو التثني والتكسّر، والمختنّ: هو الذي يتشبه بالنساء في أقواله وأفعاله وحركاته وملابسه، أو في بعض من ذلك، وفي هذا الزّمان يطلق على من يفعل هذا مختنّ، وكذلك من يلاط به، ودلّت أيضًا على لعن المترجّلات من النساء: وهنّ المتكلفات في الرجوليّة، المتشبهات بالرجال.

فأمر نبينا المصطفى عليه الصلّاة والسلام بإخراج هؤلاء؛ لئلا يفضي الأمر بالتشبه

اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {إِنَّ أَحْوَفَ
مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي عَمَلُ قَوْمِ لُوطٍ}، ٣٥ وَعَنْ
أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
{إِذَا اسْتَحَلَّتْ أُمَّتِي حَمَسًا فَعَلَيْهِمُ الدَّمَارُ، إِذَا
ظَهَرَ التَّلَاعُنُ، وَشَرِبُوا الخُمُورَ، وَلَبَسُوا الخَرِيرَ،
وَاتَّخَذُوا الْفِيَانِ، وَاکْتَفَى الرِّجَالُ بِالرِّجَالِ،
وَالنِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ}، ٣٦ وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ {لَعَنَ

وقال محققو المسند: شعيب الأرنؤوط وآخرون: إسناده حسن، محمد بن إسحاق قد صرح بالتحديث عند أحمد (٢٩١٦)، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. انظر: أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل. المسند. مصدر سابق. ج ٣. ص ٣٦٨. ٣٥ الترمذي، أبو عيسى، محمد بن عيسى. سنن الترمذي. مصدر سابق. ج ٤. ص ٥٨. رقم الحديث: ١٤٥٧، وقال: هذا حديث حسن غريب، إنّما نعرفه من هذا الوجه عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، عن جابر. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وقال الذهبي معقبًا: صحيح. انظر: الحاكم، أبو عبد الله، محمد بن عبد الله. المستدرک على الصحيحين. مصدر سابق. ج ٤. ص ٣٩٧، رقم الحديث: ٨٠٥٧. وحسنه الألباني. الألباني، محمد ناصر الدين. صحيح وضعيف سنن الترمذي. مصدر سابق. ج ٣. ص ٤٥٧، باب ١٤٥٧.

٣٦ البيهقي، أبو بكر، أحمد بن الحسين. ١٤٢٣ هـ. شعب الإيمان، حققه وراجع نصوصه وخرّج أحاديثه: عبد العليّ عبد الحميد حامد، وأشرف على تحقيقه وتخرّيج أحاديثه: مختار أحمد التدوي. ط ١. الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية بيومباي بالهند. ج ٧. ص ٣٢٩. رقم الحديث: ٥٠٨٦. قال الألباني: حسن لغيره. الألباني، محمد

ناصر الدين. (١٤٢١ هـ). صحيح التّرجيب والتّرهيب. ط ١. الرياض، المملكة العربيّة السّعوديّة: مكتبة المعارف للنّشر والتّوزيع. ج ٢. ص ٤٦٦. رقم الحديث: ٢٠٥٤. ٣٧ البخاري، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل. صحيح البخاري. مصدر سابق. ج ٧. ص ١٥٩. رقم الحديث: ٥٨٨٦.

لذا فهذا الفعل بنوعيه محرّم وشنيع بنصوص الكتاب والسنة؛ والأدلة التي ذكرناها متضاربة على تحريمه، وهي كافية لإلجام أفواه دعاة ومناصري الشذوذ الجنسي، وإخراص ألسنتهم. فقولهم: إنّ القرآن لم يحرم الشذوذ: باطل بما ذكرناه من الآيات القرآنية الكريمة، وقولهم: إنّ الله لم يرد في السنة حديث صحيح يحرمه: باطل بما أوردناه من الأحاديث النبوية الشريفة، وقولهم: إنّ تحريمه كان اجتهاداً من بعض الفقهاء: باطل بالنصوص القرآنية والنبوية والإجماع، وقولهم: إنّ الإمام الشافعي وابن حزم لم يحرماه: باطل وكذب وافتراء عليهما، فقد نقلت -آنفاً- إجماع العلماء واتفاقهم على تحريمه وأنه من الكبائر، ونصّ الإمام الشافعي في أحد قوليّه على رجم من يعمله، سواء كان محصناً أو غير محصن.^{٤٢}

وفي قوله الثاني: يقتل إن كان محصناً، ويحدّ إن كان غير محصن؛ ففي المجموع شرح المهذب: إنّ الله سبحانه أمطر الحجارة على قوم لوط فقتلهم بها، ورتّب العلماء للقتل المأمور به على معاني ما جاء فيه من أحكام

رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمّد فؤاد عبد الباقي، وقام بإخراجه وصحّحه وأشرف على طبعه: محبّ الدين الخطيب، وعليه تعليقات العلامة عبد العزيز بن عبد الله ابن باز. بيروت: دار المعرفة. ج ١٠. ص ٣٣٣. والذهبي، أبو عبد الله، محمّد ابن أحمد. الكبائر. مصدر سابق. ص ٢٠٤.

^{٤٢} انظر: الشافعي، أبو عبد الله، محمّد بن إدريس. ١٤١٠هـ. الأم. بيروت: دار المعرفة. ج ٧. ص ١٩٣.

إلى فعل منكر عظيم، كاللواط، والسحاق^{٣٨}؛ فإنّه كاللواط في الحرمة أيضاً، وقد أجمع العلماء على أنّ سحق المرأة للمرأة حرام، وأنّ مجرّد النظر إلى العورة حرام، سواء نظر الرجل إلى عورة الرجل، أو المرأة إلى عورة المرأة، وكذلك نظر الرجل إلى عورة المرأة، والمرأة إلى عورة الرجل، فهذا حرام بالاتفاق في حقّ غير الأزواج؛^{٣٩} لحديث عبد الرّحمن ابن أبي سعيد الخدريّ، عن أبيه، أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال { لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ، وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ }،^{٤٠} وقد عدّ بعض العلماء السحاق من الكبائر؛ لأنّ اللعن من علامات الكبائر، ومن هؤلاء العلماء: الذهبي، وابن حجر، وغيرهما.^{٤١}

^{٣٨} انظر: العيني، بدر الدين أبو محمّد محمود بن أحمد. د.ت. عمدة القاري شرح صحيح البخاري. بيروت: دار إحياء التراث العربي. ج ٢٢. ص ٤٢.

^{٣٩} انظر: ابن حزم، أبو محمّد، علي بن أحمد. مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات. مصدر سابق. ج ١. ص ١٣١، والتّووي، أبو زكريّا، يحيى بن شرف. ١٣٩٢هـ. المنهاج شرح صحيح مسلم ابن الحجاج. ط ٢. بيروت: دار إحياء التراث العربي. ج ٤. ص ٣٠.

^{٤٠} مسلم، أبو الحسن، مسلم بن الحجاج. صحيح مسلم. مصدر سابق. ج ١. ص ٢٦٦. رقم الحديث: ٣٣٨.

^{٤١} انظر: ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي. ١٣٧٩هـ. فتح الباري شرح صحيح البخاري،

أن يبين معانيه إلا أولو العلم، الراسخون فيه، أما القائلون بأرائهم المزعومة التي لا تستند إلى دليل شرعي، ولا تتفق مع مقاصد الشرع، وإنما إلى أهوائهم وشهواتهم، فلا مكان لها إلا في قاذورات الأفكار ومزابلها.

ثانيًا: لم يرد عن أئمة التفسير أن في الآية دلالة على أن الإنسان يعمل وفق هواه وشهوته، فهذا ينافي الغاية التي خلق الله الجن والإنس من أجلها، وبعث جميع الرسل يدعون إليها، وهي عبادته، واتباع أوامره، واجتناب نواهيه، بل هي صريحة في ذم من يعصي الله، ويخالف أوامره، ويتعدى حدوده، لذا قال العلامة الشوكاني في تفسيره لهذه الآية: "أن كل إنسان يعمل على ما يشاكل أخلاقه التي ألفها، وهذا ذم للكافر ومدح للمؤمن، فربكم أعلم بمن هو أهدى سبيلًا؛ لأنه الخالق لكم، العالم بما جبلتم عليه من الطباع، وما تباينتم فيه من الطرائق، فهو الذي يميز بين المؤمن الذي لا يعرض عند النعمة، ولا ييأس عند المحنة، وبين الكافر الذي شأنه البطر للنعم والقنوط عند النقم".^{٤٥}

وقال العلامة السعدي: "﴿قُلْ كُلٌّ﴾ من الناس {يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ} أي: على ما يليق به من الأحوال، إن كان من الصفوة الأبرار، لم يشاكلهم إلا عملهم لرب العالمين، ومن كان من غيرهم من المخدولين، لم يناسبهم إلا العمل

^{٤٥} الشوكاني، محمد بن علي. ١٤١٤هـ. فتح القدير. ط ١. دمشق، بيروت: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب. ج ٣. ص ٣٠١.

الشرعية، فقالوا: يقتل بالحجارة رجماً إن كان محصناً، ويجلد مائة إن كان بكرًا ولا يقتل، وإلى هذا ذهب سعيد بن المسيب وعطاء بن أبي رباح والنخعي والحسن وقتادة، وهو أظهر قول الشافعي^{٤٣}. كما نص الإمام ابن حزم على "أن فعل قوم لوط من الكبائر والفواحش المحرمة: كلحم الخنزير، والميتة، والدم، والخمر، والزنى، وسائر المعاصي، من أحله أو أحل شيئًا مما ذكرنا فهو كافر، مشرك حلال الدم والمال"^{٤٤}.

الرابعة: استدلوا بأدلة تجيز الشذوذ الجنسي أو المثلية الجنسية، سنعرضها واحدًا تلو الآخر، ونرد عليها، وهي ما يلي:
(الأول): قوله تعالى ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَى سَبِيلًا﴾ (القرآن. الإسراء: ٨٤)، قالوا: هذه الآية تدل على أن للإنسان أن يتصرف وفق شاكلته، أي على الوجه الذي خلقهم الله عليه، وعلينا ألا نحكم على أحد منهم، فهم يتصرفون كما خلقوا عليه فطريًا.

أقول أولًا: لا يجوز أن يقدم على تفسير كلام الله من هب ودب من المنخقة والموقوذة والمتردية والتطيحة، فكلام الله جل وعلا وتعالى له حرمة ومكانة عظيمة، فلا يصح

^{٤٣} انظر: التوي، أبو زكريا، يحيى بن شرف. المجموع شرح المهدب مع تكملة السبكي والمطيعي. مصدر سابق. ج ٢٠. ص ٢٣.

^{٤٤} ابن حزم، أبو محمد، علي بن أحمد. د. ت. المحلى بالآثار. بيروت: دار الفكر. ج ١٢. ص ٣٨٨.

المخنث، وقيل: الشيخ الكبير، والصبي الذي لم يدرك. وهذا الاختلاف كله متقارب المعنى، ويجتمع فيمن لا فهم له ولا همة ينتبه بها إلى أمر النساء. وبهذه الصفة كان هيت المخنث عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما سمع منه ما سمع من وصف محاسن المرأة: بادية بنت غيلان، أمر بالاحتجاب منه".^{٤٧}

فعلى قول أن المراد بغير أولي الإربة: المخنث، فقد كانوا يدخلون في عهد رسول الله على النساء، ويستطعمون الطعام، لا شهوة لهم، ولا يكثرثون بالنساء ولا يشتهوهن، فهؤلاء لا لوم عليهم، ولا يلحقهم اللعن الوارد في الأحاديث السابقة؛ لأنهم على أصل الخلقة، في كلامهم لين، وفي أعضائهم تكسر خلقة، ولم يشتهر عنهم شيء من الأفعال القبيحة، وعليهم أن يتكلفوا إزالة ذلك، وإلا لحقهم الإثم كما قال أهل العلم.

قال الحافظ ابن حجر في معرض كلامه على المتشبهين بالنساء خلقة: "ويؤمر بتكلف تركه والإدمان على ذلك بالتدريج، فإن لم يفعل وتمادى دخله الدم، ولا سيما إن بدا منه ما يدل على الرضا به، وأخذ هذا واضح من لفظ المتشبهين".^{٤٨}

ثانياً: إن المخنثين في عصرنا الحاضر،

^{٤٧} القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد. الجامع لأحكام القرآن. مصدر سابق. ج ١٢. ص ٢٣٤.

^{٤٨} ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل، أحمد بن علي. فتح الباري شرح صحيح البخاري. مصدر سابق. ج ١٠. ص ٣٣٢.

للمخلوقين، ولم يوافقهم إلا ما وافق أغراضهم. {فَرُبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَى سَبِيلًا} فيعلم من يصلح للهداية فيهديه، ومن لا يصلح لها فيخذله ولا يهديه".^{٤٦} وهذا كقوله تعالى ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ (القرآن. الكهف: ٢٩)، ثم جاء التهديد والوعيد من رب العزة ﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِمَنْ الشَّرَابِ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا﴾ (القرآن. الكهف: ٢٩) أما قولهم: فهم يتصرفون وفق ما خلقوا عليه فطرياً، فقد قيد في المحور الأول.

(الثاني) قوله تعالى ﴿غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَتِ النِّسَاءِ﴾ (القرآن. النور: ٣١)، قالوا: فالمخنثون الذين ليس لديهم رغبة في النساء ﴿غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ﴾، كانوا يعيشون في بيت رسول الله، ولم يكن يعتبرهم مرضى أو مجانين، مما يبين مدى تسامح أخلاقه وقبوله بهذه الفطرة في بعض البشر.

نقل أولاً تفسير الآية من أئمة التفسير؛ قال الإمام القرطبي: "واختلف الناس في معنى قوله ﴿أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ﴾ فقيل: هو الأحمق الذي لا حاجة به إلى النساء، وقيل: الأبله، وقيل: الرجل يتبع القوم فيأكل معهم ويرتفق بهم، وهو ضعيف لا يكثرث للنساء ولا يشتهيهن، وقيل: العنين، وقيل: الخصي، وقيل:

^{٤٦} السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المئان. مصدر سابق. ج ١. ص ٤٦٥.

يخوض في كتاب الله العظيم من غير علم ولا هدى، وهم الجهلة والسفهاء الذين يفسرون كلام الله حسب أهوائهم وشهواتهم، وقد فسر علماءنا المفسرون الآية بمعانٍ متقاربة، تقتصر على أحدها:

وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ أَي: اللاتي قعدن عن الاستمتاع والشهوة ﴿اللّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا﴾ أَي: لا يطمعن في النكاح، ولا يطمع فيهنّ، وذلك لكونها عجوزًا لا تشتهي، أو دميمة الخلقة لا تشتهي ولا تُشتهى، ﴿فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ﴾ أَي: حرج وإثم ﴿أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ﴾ أَي: الثياب الظاهرة، كالخمار ونحوه، ﴿غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ﴾ أَي: غير مظهرات للناس زينة، من تجمل بثياب ظاهرة، ومن ضرب الأرض برجلها، ليعلم ما تخفي من زينتها؛ لأنّ مجرد الزينة على الأنثى، ولو مع تسترها، ولو كانت لا تشتهي يفتن فيها، ويوقع الناظر إليها في الحرج ﴿وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ﴾، والاستعفاف: طلب العفة، بفعل الأسباب المقتضية لذلك، من تزوج وترك لما يخشى منه الفتنة، ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ﴾ لجميع الأصوات ﴿عَلِيمٌ﴾ بالنيّات والمقاصد، فليحذرن من كلّ قول وقصد فاسد، وليعلمن أنّ الله يجازي على ذلك^{٥٠}.

هكذا فسر علماءنا الآية الكريمة تفسيرًا ينسجم مع مبادئ القرآن وروحه ومقاصده

^{٥٠} السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. مصدر سابق. ج ١. ص ٥٧٤.

يختلفون عن أولئك، فهم يكتسبون هذه الصفة القبيحة، فيتشبهون بالنساء كلاًّ وحركة وهيئة، بل كثير منهم يسعى لتغيير أعضائه، ويبرز الثدي في صدره، فلا تكاد تفرّق بينه وبين الأنثى في المظهر والمنطق والملبس. وقد رأينا كثيراً من هؤلاء في بلاد جنوب شرق آسيا، فهؤلاء هم الملعونون، فلا يدخلون تحت الآية الكريمة التي استدّلوا بها ﴿غير أولي الإربة﴾، وإنّما يندرجون تحت المختئين الذين أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بإخراجهم وطردهم، فعن ابن عباس، قَالَ {لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُخْتَنِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وَقَالَ: أَخْرَجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ. قَالَ: فَأَخْرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُلَانًا، وَأَخْرَجَ عُمَرُ فُلَانًا} ^{٤٩}.

(الثالث) قوله تعالى ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ﴾ (القرآن. النور: ٦٠)، قالوا: فهناك بعض النساء اللاتي يجلسن دون نشاط، ودرجت العادة على تفسير هذه الآية بأنّها تشير إلى النساء المسنّات اللواتي لا يُرجى زواجهنّ، لكن هناك نساء كثيرات لا يرغبن في الزواج من الرجال، مثل المساحقات.

لم يقل أحد من أهل العلم قاطبة بأنّ النساء اللاتي لا يرغبن في الزواج من الرجال، يباح لهنّ السحاق. وإنّما يقول بذلك من

^{٤٩} البخاري، أبو عبد الله، محمّد بن إسماعيل. صحيح البخاري. مصدر سابق. ج ٧. ص ١٥٩. رقم الحديث: ٥٨٨٦.

(الخامس) ما نراه اليوم من حرّيات في الغرب، أو كما يقول أهل التّرمّت من انحلال أخلاقيّ، كان موجودًا عند العرب والمسلمين، عندما كانوا في أوج حضارتهم، فكان المسلم كالمواطن الغربي، ينعم بحقوقه كاملة، بما في ذلك حقّه المشروع في حياته الجنسيّة الخصوصيّة، فمثل هذه الحرّيات هي من التّرف الثّقافيّ الذي يتبع حتمًا التّقدّم الحضاري، ومن يرمي بالفحش ومخالفة الأخلاق من تعاطي الجنس مع من شاكله فيه، فهو يخالف العلم في ما وصل إليه، وينتهك أبسط حقوق الإنسان، وهي أن يحيا حياة طبيعيّة ومطمئنّة، كما يقتضيها ذاته. ولا ننسى أنّنا نعيش اليوم في عالم مختلف عن العالم الذي كان سائدًا قبل أكثر من ألف عام، فيجب علينا أن ننظر إلى القرآن مجدّدًا، ونرى كيف يمكن للإسلام أن يصبح رحمة لجزء من المجتمع الذي يعاني حاليًا من الشّدوذ الجنسي^{٥٢}.

إنّ دعاة الشّدوذ ومناصريه لا يفقهون من التّاريخ شيئًا، وإلا لما خفيت عليهم أنّ العلاقة بين العلم والأخلاق متداخلة ومتوازنة، فلا علم بلا أخلاق، ولا أخلاق بلا علم، وما قامت أيّ حضارة دون هذه الثنائيّة، وما انهارت أيّ حضارة إلا بسقوط أخلاقها. قال الشّاعر أحمد شوقي مسطرًا بيتًا من الشّعر في أهميّة الأخلاق ومكانتها للأمم، فقال:

^{٥٢} انظر: عثمان، فرحات. مصدر سابق. ص ٤٨. وما بعدها. وانظر إلى الرّابطين السّابقين: <https://ar.qantara.de/content/>

السّامية؛ فهو يدعو الإنسان إلى العفّة والطّهارة والفضائل، التي تكسب الإنسان محبّة عند الله وعند خلقه، ويسمو به عن الأخلاق الهابطة المشينة، والفواحش والرذائل، كالزّنى واللواط والسّحاق، لكن عندما ينغمس القلب في الشّهوات والملذّات، ينحلّ أخلاقيًا، ويتبع صاحبه طريق الفساد، فتضيع تلك القيم والمبادئ والأخلاق النبيلة، ولا يصبح لها مكان في قلبه، فتتكس فطرته، ويحرّم الطّيّبات، ويحلّ الفواحش والخبائب! نسأل الله السّلامة والعافية.

(الرّابع) قوله تعالى ﴿فَمَنْ أَبْتَعَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ (القرآن. المؤمنون: ٧)، قالوا: فيها إجازة ضمنيّة للواط والمساخفة، وذلك بتعاطي اللواط مع ملك اليمين^{٥١}.

لم يقل أحد من العلماء بهذه الإجازة الضمنيّة التي لا تصدر إلا عن أهل الأهواء والزّيغ والضلال الذين سلكوا المسالك المنحرفة، وجعلوا الهوى والشّهوات مصدرًا وطريقًا ومسلكًا لآرائهم الفاسدة، إنهم مطبقون في الجهل، يتكلّمون في معاني القرآن مع عروهم عن الفهم الصّحيح للغته، فلوّوا أعناق الآيات، وجعلوها تصبّ في أهوائهم. وقد سبق أن ذكرنا الأدلّة الصّحيحة والصّريحة من القرآن والسّنّة التي تحرّم هاتين الفاحشتين، ونقلنا إجماع العلماء واتّفاقهم على ذلك، وإنّهما من الكبائر.

^{٥١} انظر: عثمان، فرحات. مصدر سابق، ص ٢٦.

إِنَّمَا الْأُمَّمُ الْأَخْلَاقُ مَا بَقِيَتْ ... فَإِنَّهُمْ ذَهَبَتْ
أَخْلَاقُهُمْ ذَهَبُوا.

إنَّ السُّلُوكَ الْأَخْلَاقِي الْمُنْحَرَفَ هُوَ
طَرِيقَ الْإِنْهِيَارِ الْحَضَارِيِّ، وَأَنَّ رَقِي الْأُمَّمِ لَا
يَتَحَقَّقُ بِتَوَافُرِ الْقُوَّةِ الْمَادِيَّةِ، أَوْ رَقِي الْعَقْلِ، بَلْ
بِتَوَافُرِ الْأَخْلَاقِ الْفَاضِلَةِ الْحَسَنَةِ، وَالْمُتَّبِعِ
لِلتَّارِيخِ الْإِسْلَامِيِّ الْعَظِيمِ، يَجِدُ أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ
أَسَّسُوا حَضَارَةً عَظِيمَةً بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ
عَلَى مَرِّ السِّنِينَ تَقُومُ عَلَى الْعِلْمِ وَالْأَخْلَاقِ
الْفَاضِلَةِ، الْمُنْبَثِقَةِ مِنْ تَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ، فَتَمَيَّزُوا عَنْ
بَاقِي الْأُمَّمِ وَالْحَضَارَاتِ، وَفَاحَتْ شَدَى
أَخْلَاقِهِمْ وَغَزَارَةَ عِلْمِهِمْ فِي كُلِّ صَنُوفِ الْعِلْمِ بَيْنَ
الْقَاصِي وَالِدَّانِي، وَكَتَبَ التَّارِيخُ تَزَخَّرَ بِذَلِكَ.

لِذَا نَقُولُ لِدَعَاةِ الشُّذُودِ الْجِنْسِيِّ: لَا
تَفْتَتِنُوا الْكُذْبَ وَالْإِفْتِرَاءَ عَلَى التَّارِيخِ، فَمَا أَسَّسَ
الْمُسْلِمُونَ الْحَضَارَاتِ الْعَظِيمَةَ، وَمَا تَمَيَّزُوا عَنْ
بَاقِي الْأُمَّمِ، إِلَّا بِعِلْمِهِمْ وَأَخْلَاقِهِمُ النَّبِيلَةَ، لَا
بِالْفَحْشِ وَتَعَاطِي الْجِنْسِ كَمَا تَفْتَرُونَ. إِنَّ
الْأَخْلَاقَ تَعَكَّسَ حَضَارَةُ الْأُمَّمِ، وَبَقَدَرَ مَا تَسْمُو
أَخْلَاقَ الْأُمَّةِ تَسُودُ وَتَعْلُو حَضَارَتَهَا، وَبَقَدَرَ مَا
تَنْدَحِرُ أَخْلَاقُهَا وَتَضْيَعُ قِيمَ الْفَضِيلَةِ فِيهَا،
تَذْهَبُ هَيْبَتُهَا وَتَنْحَطُّ بَيْنَ الْأُمَّمِ وَتَهْوِي
حَضَارَتُهَا، وَالتَّارِيخُ أَكْبَرَ شَاهِدٍ عَلَى أَنَّ تَدَهْوَرَ
الْأَخْلَاقَ كَانَ لَهُ دَوْرٌ كَبِيرٌ فِي سَقُوطِ
الْحَضَارَاتِ، وَمَا سَقُطَ الْمُسْلِمُونَ إِلَّا عِنْدَمَا
سَقُطُوا فِي مَسْتَقْعِ الْمُنْكَرَاتِ، وَنَسُوا فِضَائِلَهُمْ،
وَاسْتَرْسَلُوا فِي أَلْوَانِ الشُّهُوتِ وَالْمَغْرِيَاتِ، وَفِي
هَذَا يَقُولُ الْعَلَامَةُ ابْنُ خَلْدُونَ:

"إِذَا تَأَذَّنَ اللَّهُ بِانْقِرَاضِ الْمَلِكِ مِنْ أُمَّةٍ، حَمَلَهُمْ

عَلَى ارْتِكَابِ الْمَذْمُومَاتِ وَانْتِحَالِ الرِّذَائِلِ
وَسُلُوكِ طَرَفِهَا، فَتَفْقَدُ الْفِضَائِلَ السِّيَاسِيَّةَ مِنْهُمْ
جَمَلَةً، وَلَا تَزَالُ فِي انْتِقَاصٍ إِلَى أَنْ يَخْرُجَ الْمَلِكُ
مِنْ أَيْدِيهِمْ وَيَتَبَدَّلَ بِهِ سَوَاهِمُ، لِيَكُونَ نَعِيًّا عَلَيْهِمْ
فِي سَلْبِ مَا كَانَ اللَّهُ قَدْ أَتَاهُمْ مِنَ الْمَلِكِ،
وَجَعَلَ فِي أَيْدِيهِمْ مِنَ الْخَيْرِ"^{٥٣}.

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: وَمِنْ مَفَاسِدِ
الْحَضَارَةِ الْإِنْهِيَارِ فِي الشُّهُوتِ وَالْإِسْتِرْسَالِ
فِيهَا لِكثْرَةِ التَّرَفِ، فَيَقَعُ التَّفَنُّنُ فِي شُهُوتِ الْبَطْنِ
مِنَ الْمَأْكَلِ وَالْمَلَاذِّ وَالْمَشَارِبِ وَطَيْبِهَا، وَيَتَّبِعُ
ذَلِكَ التَّفَنُّنُ فِي شُهُوتِ الْفَرْجِ بِأَنْوَاعِ الْمَنَاحِكِ
مِنَ الرِّزَا وَاللَّوْاطِ، فَيُفِضِي ذَلِكَ إِلَى فِسَادِ النَّوْعِ،
وَإِذَا فَسَدَ الْإِنْسَانُ فِي أَخْلَاقِهِ وَدِينِهِ فَقَدْ فَسَدَتْ
إِنْسَانِيَّتُهُ وَصَارَ مَسْحًا عَلَى الْحَقِيقَةِ"^{٥٤}.

أَمَّا قَوْلُهُمْ: وَمَنْ يَرْمِي بِالْفَحْشِ وَمُخَالَفَةِ
الْأَخْلَاقِ مِنْ تَعَاطِي الْجِنْسِ مَعَ مَنْ شَاكَلَهُ فِيهِ،
فَهُوَ يَخَالِفُ الْعِلْمَ فِي مَا وَصَلَ إِلَيْهِ، وَيَنْتَهِكُ
أَبْسَطَ حَقُوقِ الْإِنْسَانِ، وَهِيَ أَنْ يَحْيَا حَيَاةً
طَبِيعِيَّةً وَمُطَمَّنَّةً، كَمَا يَقْتَضِيهَا ذَاتُهُ! نَقُولُ لَهُمْ:
أَيُّ عِلْمٍ تَقْصِدُونَهُ؟! وَهَلْ تَتَّخِذُ الْأَحْكَامَ
الشَّرْعِيَّةَ مِنْ حَضَارَةِ الْغَرْبِ الْمَادِيَّةِ الْإِبَاحِيَّةِ؟! "

^{٥٣} ابن خلدون، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد.
١٤٠٨هـ. ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر
ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر. تحقيق: خليل
شحادة. ط٢. بيروت: دار الفكر. ج١. ص١٨٠.

^{٥٤} انظر: ابن خلدون، أبو زيد، عبد الرحمن بن محمد.
ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن
عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر. مصدر سابق. ج١.
ص٤٦٧-٤٦٨.

أما قولهم: إنّه يجب النظر في القرآن
مجددًا ليتواءم مع هوى المختئين! فنقول: ليس
من التجديد في القرآن يا حماة الشذوذ الجنسيّ
إباحة الفواحش والمنكرات، وليس من التجديد
في القرآن يا دعاة الشذوذ الجنسيّ لي أعناق
الآيات وفق الأهواء والشّهوات!

فإنّ القرآن كما أسلفنا يدعو إلى مبادئ
وقيم ثابتة في أصل الوضع الشرعي، لا تتغيّر ولا
تبدّل على مرّ الزّمان، فهو يدعو إلى العقّة
والطّهارة ومكارم الأخلاق، ويسمو بأصحابه عن
الفحشاء والمنكرات.

فهذه ثوابت، وأحكام أساسيّة، جاءت
الشرّيعه الإسلاميّة لتأسيسها وتوطيدها

في (كامبردج) بريطانيا. ومن أنواع الأمراض الجنسيّة
والتناسليّة التي ذكرها ما يأتي:

مرض السّيلان (Urethritis)، مرض الزّهري
(Syphilis)، الزّهري المستوطن (Endemic Syphilis)،
مرض الهريس (Herps Progenitalis)، مرض فقدان
المناعة (الإيدز) (AIDS)، الثويل التناسليّة (Genital
(Warts)، المرض الرّخويّ المعدي (Molluscum
(Contagiosum)، القرحة الآكلة (Chancroid)، مرض
الترايكومونس (Trichomonal Infestation)، مرض
الجرب (Scabies)، المرض الحبيبي الأربي المتقرّ
(Granuloma Inguinale)، المرض الحبيبي اللّمفوي
التناسلي (Lymph Granuloma Venerum)، قمل العانة
(Pediculosis Pubis)، مرض الفطريّات العقوديّة
(Candidiasis)، مرض رايتز (Reiters Disease)، مرض

بهست (Behcet Disease). انظر: <http://www.dermatologyinfo.net/arabic/book2/subject/subject.youm7.com/story/2016/4/27>

وهل يتعبّد الله ويتقرّب إليه بعلوم تناقض منبع
العلوم وأصلها؛ وهو كتاب الله وسنّة رسوله؟!
لهذا لمّا أعرضتم عن العلوم الشرعيّة، المستقاة
من القرآن والسنّة، ورميتم بهما وراء ظهوركم،
وأتبعتم من أطلقت لهم حضارتهم عنان
الشّهوات، تجرّدت قلوبكم عن مراقبة الله
وخشيته، فأحللتم ما أحلّه الغرب، ودعوتهم إلى
ما دعوا إليه؛ من الحرّيّة الجنسيّة، والمنكرات،
فضللتم عن سواء السبيل كما ضلّوا، وتخبّطتم
في دياجير وغياب الظلمات كما تخبّطوا،
فهنيئًا لكم، ولساداتكم.

كما أنّ العلم اليوم يكذبكم، فهو على
نقيض زعمكم الباطل؛ فعلم الطبّ اليوم يحذّر
الإنسان من الوقوع في مستنقع الشذوذ
الجنسي؛ حيث أثبت وأكّد أنّ الشذوذ والمثليّة
الجنسيّة إذا انتشرت بين قوم انتشرت فيهم
الأمراض الخبيثة؛ كالإيدز والزّهري، وتضخّم
البروستاتا، والتهاب الكبد الفيروسي، ومرض
السّيلان، ومرض الهريس، والتهابات الشّرج
الجرثوميّة، ومرض التيفوئيد، ومرض الأميبيا، كما
أنّ هناك دراسة طبّيّة كشفت أنّ الرّجال المثليين
والمختئين الذين يمارسون الشذوذ الجنسيّ
ترتفع فرص إقدامهم على الانتحار، وإلحاق
الأذى بأنفسهم، وترتفع فرص إصابتهم
بالاكتئاب ونوبات الهلع، إلى غير ذلك من
الأمراض البدنيّة والنّفسيّة^{٥٥}.

^{٥٥} انظر: حجازي، محمود. له مقالات في بيان هذه
الأمراض، وهو استشاري الأمراض الجلديّة والتناسليّة

المثلي الجنسي لدى الحيوانات على صحّة
وغريزيّة السلوك المثلي البشري، استدلال خاطئ
عرفًا وقياسًا.

الثانية: أنّ القرآن لم يحرم الشذوذ
الجنسي، وتمّ تفنيدها بأنّ الآيات القرآنيّة
صريحة بتحريم هذا الفعل القبيح، ولم يخسف
الله بمن شدّد من قوم لوط، ولم يمطر عليهم
مطرًا من العذاب إلّا بسبب هذه الرذيلة
والفاحشة، وذكرنا أقوال المفسرين في ذلك.

الثالثة: لم تحرم السنّة النبويّة الشذوذ
الجنسي، وليس هناك حديث في الصّحاحين
يحرمه، وإنّما هو مجرد اجتهاد بعض الفقهاء،
وتمّ تفنيدها بأنّ هناك أحاديث صحيحة
وصريحة حرّمت هذا الفعل الشنيع، ولا يشترط
العمل بالحديث أن يكون في الصّحاحين،
فتمتّى صحّ الحديث وجب العمل به عند أهل
العلم، ما لم يكن منسوخًا أو معارضًا، كما
أجمع العلماء على تحريمه، وعدّوه كبيرة من
الكبائر.

الرابعة: استدّلوا بأدلة نقلية وعقلية تجيز
الشذوذ الجنسي؛ وهي ما يلي:
الأول: قوله تعالى ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ
شَاكِلَتِهِ فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَىٰ سَبِيلًا﴾،
وتمّ الرّدّ عليه بأنّه لم يرد عن أئمّة التفسير أنّ في
الآية دلالة - لا من قريب ولا من بعيد - على أنّ
الإنسان يعمل وفق هواه وشهوته، فهذا ينافي
الغاية التي خلق الله الجنّ والإنس من أجلها،
وهي عبادته، واتباع أوامره، واجتناب نواهيه، بل
هي صريحة في ذمّ من يعصي الله، ويخالف

بنصوصها، كما أنّها بنيت على أساس
مقاصدي، يدرأ المفاسد والأضرار عن الأمة، لا
تتغيّر بتغيّر الزّمان والمكان.

الخاتمة

لما انتشر الشذوذ الجنسي في المجتمعات
الغربيّة انتشارًا واسعًا، ولاقى من مناصريه دفاعًا
وترويجًا، وبرز نشطاء مسلمون وأئمّة مساجد
يناصرونه، ويدافعون عنه، ويبررون ذلك
بمسوّغات واهية، رأى الباحث وجوب التصدّي
لمسوّغاتهم ومبرراتهم الواهية، وتحليلها، ثمّ
عرضها على نصوص الشريعة الإسلاميّة، وأقوال
الفقهاء؛ لبيان بطلانها، وإثبات أنّ هذا السلوك
الإجراميّ انحراف أخلاقيّ غير مقبول شرعًا ولا
عرفًا، ثمّ إبراز مفساده ومضاره وأثره على
المجتمع. وقد توصّل البحث في هذا الموضوع
إلى نتائج كثيرة، وسوف أبرز أهمّها: إنّ أبرز
مسوّغات مناصري الشذوذ الجنسي وحماته ما
يلي:

الأولى: إنّه يوافق الفطرة السليمة التي
فطر الله الناس عليها، وتمّ تفنيدها بأنّ الله
تعالى خلق الناس على فطرة سليمة، لا تميل إلّا
إلى الخير والسلوك الحسن، والقيم الأخلاقيّة
التي دعا إليها الإسلام، وتنأى عن الخبائث
والرذائل والأشياء المستقبحة، كالزّنا واللواط
والسّحاق! وقولهم: إنّ هذا الفعل تسببه جينات
طبيعيّة، تمّ تفنيدها بأنّ العلم الحديث أبطل هذا
الاعتقاد الخاطئ، وزعمهم بأنّه فعل تمارسه
الحيوانات، تمّ تفنيدها بأنّ الاستدلال بالسلوك

ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴿١٠﴾. قالوا: فيها إجازة
ضمنية للواط والمساحقة، وذلك بتعاطي اللواط
مع ملك اليمين، وتم الرّدّ عليه بأنه لم يقل أحد
من العلماء بهذه الإجازة الضمنية التي لا تصدر
إلا عن أهل الأهواء والزيف والضلال الذين سلكوا
المسالك المنحرفة، وجعلوا الهوى والشهوات
مصدرًا وطريقًا ومسلكًا لأرائهم الفاسدة، أما
علمائنا الأجلاء فقد اجتمعوا على تحريمها.

الخامس: إنّ الشذوذ الجنسي كان
موجودًا عند العرب والمسلمين، عندما كانوا في
أوج حضارتهم، ومثل هذه الحرّيات هي من
التّرف الثقافي الذي يتبع حتمًا التّقدم
الحضاري، ومن يرمي بالفحش ومخالفة
الأخلاق من تعاطى الجنس مع من شاكله فيه،
فهو يخالف العلم في ما وصل إليه، كما يجب
علينا أن ننظر إلى القرآن مجددًا بحيث يواكب
العصر الذي نعيشه، وتمّ تفيده بأنّ السلوك
الأخلاقي المنحرف هو طريق الانهيار
الحضاري، وأنّ سيادة المسلمين ورفي
حضارتهم تحقّق بتوافر الأخلاق الفاضلة
الحسنة، وما أسس المسلمون الحضارات
العظيمة، وما تميّزوا عن باقي الأمم، إلا بعلومهم
وأخلاقهم النبيلة، لا بالفحش وتعاطي الجنس
كما تفترون، وزعمهم بأنّ تحريم هذا السلوك
ينافي العلم!

تمّ تفيده بأنّ الأحكام الشرعية لا
تؤخذ من حضارة الغرب المادية الإباحية، وإنما
من العلوم الشرعية، المستقاة من القرآن والسنة،
فضلاً على أنّ علم الطبّ اليوم يكذب افتراءهم

أوامره، ويتعدّى حدوده.

الثاني: قوله تعالى ﴿غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ
الرِّجَالِ أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ
النِّسَاءِ﴾. قالوا: فالمختنون الذين ليس لديهم
رغبة في النساء كانوا يعيشون في بيت رسول
الله، وتمّ الرّدّ عليه بأنه على قول أنّ المراد بغير
أولي الإربة: المختنث، فقد كانوا يدخلون في
عهد رسول الله على النساء، ويستطعمون
الطعام، لا شهوة لهم، ولا يكثرثون بالنساء ولا
يشتهوهنّ، ولم يشتهر عنهم شيء من الأفعال
القبیحة، أما المختنون في عصرنا الحاضر، فهم
يكتسبون هذه الصفة القبيحة، واشتهر عنهم
الأفعال القبيحة، لذا فهم ولا يدخلون تحت
الآية الكريمة التي استدلّوا بها ﴿غَيْرِ أُولِي
الإربة﴾، وإنما يندرجون تحت المختنثين الذين
أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بإخراجهم
وطردهم.

الثالث: قوله تعالى ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ
النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ
جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ﴾،
قالوا: وهناك نساء كثيرات لا يرغبن في الزواج
من الرجال، مثل المساحقات، وتمّ تفيده بأنه
لم يقل أحد من أهل العلم قاطبة بأنّ النساء
اللاتي لا يرغبن في الزواج من الرجال، يباح لهنّ
السحاق، وكيف يقولون بذلك، وقد اتفقوا على
حرمته، وعدّه بعضهم كبيرة من الكبائر! وإنما
فسرها علمائنا تفسيرًا ينسجم مع مبادئ القرآن
وروحه ومقاصده السامية التي يدعو إليها.

الرابع: قوله تعالى ﴿فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ

من كل ما يخالف القيم الإسلامية، وتلزمها بيت البرامج الهادفة إلى تربية النشء نظرياً وعملياً على مبادئ الإسلام وقيمه المثلى.

المصادر والمراجع

ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي. ١٩٦٠. فتح الباري شرح صحيح البخاري. رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، وقام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، وعليه تعليقات العلامة عبد العزيز بن عبد الله ابن باز. بيروت: دار المعرفة.

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد. د.ت. المحلى بالآثار. بيروت: دار الفكر.
ابن حزم، أبو محمد، علي بن أحمد. د.ت. مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات. بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن خلدون، أبو زيد، عبدالرحمن بن محمد. ١٩٨٨. ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر. تحقيق: خليل شحادة. ط ٢. بيروت: دار الفكر.

ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد. ٢٠٠٣. مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي، تحقيق: أبو مصعب، طلعت بن فؤاد الحلواني. ط ١. د.م. الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.

عليه، ويحذر الإنسان من الوقوع في مستنقع الشذوذ الجنسي؛ لما يسببه من أمراض خبيثة وخطيرة، منها البدنية، ومنها النفسية،

أما قولهم: يجب النظر في القرآن مجدداً ليتواءم مع هوى المخنثين، فتم تفيده بأنه ليس من التجديد في القرآن إباحة الفواحش والمنكرات، وليس من التجديد لي أعناق الآيات وفق الأهواء والشهوات. فإن القرآن يدعو إلى مبادئ وقيم ثابتة في أصل الوضع الشرعي، لا تتغير ولا تبدل على مر الزمان، كالعفة والطهارة ومكارم الأخلاق، فهذه ثوابت، وأحكام أساسية، بنيت على أساس مقاصدي، يدرأ المفسد والأضرار عن الأمة، فلا مجال للاجتهاد فيها.

ختاماً يذكر الباحث الآباء والأمهات بمسؤولية تربية أبنائهم التربوية الإيمانية المبنية على تقوى الله ومراقبته وخشيته، ومراقبة تصرفاتهم، ومعرفة أصدقائهم، وإبعادهم عن الوسائل التي تزيّن وتشجع على الفاحشة؛ من المسلسلات والأفلام والأغاني الماجنة، والقصص الغرامية، والصور العارية؛ وذلك لحفظهم من الانحراف.

كما يوصي العلماء والدعاة والأساتذة بأن يهتموا في محاضراتهم وخطبهم بالموضوعات التي تعالج هذه الأمراض الخبيثة الوافدة من الثقافة الغربية، وبرزوا للنشء والشباب دين الفضيلة والحياء. ويوصي الحكومات الإسلامية بأن تسعى لتطهير أجهزة إعلامها المختلفة -مرئية ومسموعة ومقروءة-

- د.ط. الإسكندرية: مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة.
- الألباني، محمد ناصر الدين. 2000. صحيح الترغيب والترهيب. ط 1. الرياض، المملكة العربية السعودية: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.
- الألباني، محمد ناصر الدين. د.ت. صحيح وضعيف سنن ابن ماجه. د.ط. الإسكندرية: مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة.
- الألباني، محمد ناصر الدين. د.ت. صحيح وضعيف سنن الترمذي. د.ط. الإسكندرية: مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة.
- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل. 2001. صحيح البخاري. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. ط 1. د.م. دار طوق النجاة.
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين. 2003. السنن الكبرى. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. ط 3. بيروت: دار الكتب العلمية.
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين. 2002. شعب الإيمان. حقه وراجع نصوصه وخرجه أحاديثه: عبد العلي عبد الحميد حامد. وأشرف على تحقيقه وتخريره أحاديثه: مختار أحمد التديوي. ط 1. الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع.
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. 1997. الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء والدواء. ط 1. المغرب: دار المعرفة.
- ابن كثير، أبو الفداء، إسماعيل ابن عمر. 1999. تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة. ط 2. د.م. دار طيبة.
- ابن ماجه، أبو عبد الله، محمد بن يزيد. د.ت. سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. د.ط. د.م. دار إحياء الكتب العربية.
- ابن هبيرة، أبو المظفر يحيى بن محمد. 2002. اختلاف الأئمة العلماء. تحقيق: السيد يوسف أحمد. ط 1. بيروت: دار الكتب العلمية.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث. د.ت. سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. بيروت: المكتبة العصرية.
- أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل. 1995. المسند. تحقيق: أحمد محمد شاكر. ط 1. القاهرة: دار الحديث.
- أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل. 2000. المسند. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرون. ط 1. د.م. مؤسسة الرسالة.
- الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين. د.ت. صحيح وضعيف سنن أبي داود.

- بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند.
- الترمذي، أبو عيسى، محمد بن عيسى. ١٩٧٥. سنن الترمذي. تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض. ط ٢. مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.
- الحاكم، أبو عبد الله، محمد بن عبد الله. ١٩٩١. المستدرک علی الصحیحین. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية.
- الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد. ١٩٣٢. معالم السنن. ط ١. حلب: المطبعة العلمية.
- درابانت وآخرون. ٢٠١٢. الجينوم والتوجه الجنسي. ماونت فيو: كاليفورنيا.
- الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد. ٢٠٠٣. الكبائر. تحقيق مشهور بن حسن آل سليمان أبو عبدة. ط ٢. الإمارات: مكتبة الفرقان.
- الزركشي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله. ١٩٥٧. البرهان في علوم القرآن. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. ط ١. د.م. دار إحياء الكتب العربية.
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. ١٩٩٩. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. تحقيق: عبد الرحمن بن معلاً اللويحق. ط ١. د.م. مؤسسة الرسالة.
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. ٢٠٠٢. بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار. تحقيق: عبد الكريم بن رسمي آل الدريني. ط ١. د.م. مكتبة الرشد للنشر والتوزيع.
- الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس. ١٩٩٠. الأم. د.ط. بيروت: دار المعرفة.
- شتاين، إدوارد. ١٩٩٩. عدم تطابق الرغبة: العلم. النظرية، وأخلاقيات التوجه الجنسي. نيويورك: مطبعة جامعة أكسفورد.
- الشوكاني، محمد بن علي. ١٩٩٤. فتح القدير. ط ١. دمشق، بيروت: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب.
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير. ١٩٩٩. جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر. ط ١. د.م. مؤسسة الرسالة.
- العيني، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد. د.ت. عمدة القاري شرح صحيح البخاري. د.ط. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس. ١٩٩٥. نفائس الأصول في شرح المحصول. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض. ط ١. د.م. مكتبة نزار مصطفى الباز.

- عرفة، إسماعيل. الشذوذ الجنسي حتمية جينية أم سلوك مكتسب؟
<https://midan.aljazira.net/intellect/sociology/>.
<https://blog.23andme.com/wp-content/uploads/2012/11/Drabant-Poster-v7.pdf,19/06/2019>.
عرفة، إسماعيل. تهاوي أكلوبة التبرير العلمي للشذوذ الجنسي.
<https://www.aljazira.net/news/healthmedicine/2017/8/2>.
- REFERENCES**
- Abu Dawud, Sulayman Bin al-Ash'ath. n.d. *Sunan Abi Dawud*. Beirut: al-Maktabat al-Asriyyah.
- Ahmad, Abu Abdullah Ahmad Bin Muhammad Bin Hanbal. 2000. *al-Musnad*. n.p: Mu'assasat al-Risalah.
- Ahmad, Abu Abdullah, Ahmad Bin Muhammad Bin Hanbal. 1995. *al-Musnad*. al-Qahirah: Dar Al-Hadith.
- al-Albani, Abu Abd al-Rahman Muhammad Nasir Al-Din. n.d. *Sahih wa Da'if Sunan Abi Dawud*. al-Iskandariyyah: Markaz Nur Al-Islam.
- al-Albani, Abu Abd al-Rahman Muhammad Nasir al-Din. 2000. *Sahih Al-Tarhib Wa al-Tarhib*. Saudi: Maktabat al-Ma'arif.
- al-Albani, Abu Abd al-Rahman Muhammad Nasir al-Din. n.d. *Sahih wa Da'if Sunan Ibn Majah*. n.p: Markaz Nur al-Islam.
- al-Albani, Abu Abd al-Rahman Muhammad Nasir al-Din. n.d. *Sahih wa Da'if Sunan at-Tirmidhi*. n.p: Markaz Nur al-Islam.
- al-Ayni, Mahmud Bin Ahmad. n.d. *Umdat al-Qari*. Beirut: Dar Ihya at-Turath al-Arabi.
- al-Bayhaqi, Abu Bakr Ahmad Bin al-Husayn. 2003. *Al-Sunan al-Kubra*. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.
- al-Bayhaqi, Abu Bakr Ahmad Bin al-Husayn. 1423. *Shu'ab al-Iman*. al-Riyad: Maktabat al-Rushd.
- القرطبي، أبو عبد الله، محمد بن أحمد. ١٩٦٤. الجامع لأحكام القرآن. تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش. ط ٢. القاهرة: دار الكتب المصرية.
- مختار، أحمد، وآخرون. ٢٠٠٨. معجم اللغة العربية المعاصرة. ط ١. د.م. عالم الكتب.
- مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج. د.ت. صحيح مسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. د.ط. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف. ١٩٧٢. المنهاج شرح صحيح مسلم ابن الحجاج. ط ٢. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف. د.ت. المجموع شرح المهذب مع تكملة السبكي والمطيعي. د.ط. د.م. دار الفكر.
- المقالات والمنشورات على شبكة الإنترنت**
- حجازي، محمود. الأمراض الجنسية والتناسلية، <http://www.dermatologyinfo.net/arabic/book2/subject/subject.htm>
<https://www.youm7.com/story/2016/4/27>.
- عثمان، فرحات. في تجديد العروة الوثقى الإسلامية.
<http://www.kapitalis.com/anbaa-tounes/2016/06/16/11>.
<https://ar.qantara.de/content>
<https://www.dw.com/ar/>.

- Al-Nawawi, Yahya bin Sharaf. 1972. *al-Minhaj Sharh Sahih Muslim Bin al-Hajjaj*. Beirut: Dar al-Kitab al-Arabi.
- Al-Nawawi, Yahya Bin Sharaf. n.d. *al-Majmu'*. n.p. Dar al-Fikr.
- al-Qarafi, Ahmad Bin Idris. 1995. *Nafa'is al-Usul Fi Sharh al-Mahsul*. n.p: Maktabah Nizar Mustafa al-Baz.
- al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad Bin Ahmad. 1964. *al-Jami' Li Ahkam al-Qur'an*. al-Qahirah: Dar al-kutub Al-Misriyyah.
- al-Sa'di, Abd al-Rahman. 1420. *Taysir al-Karim al-Rahman Fi Tafsir Kalam al-Mannan*. n.p. Mu'assasat al-Risalah.
- al-Sa'di, Abd al- Rahman. 1422. *Bahjat Qulub al-Abrar Wa Qurrat A'yun Al-Akhyar Fi Sharh Jawami' al-Akhbar*. n.p: Maktabat al-Rushd Li al-Nashr Wa al-Tawzi'.
- Al-Shafi'i, Muhammad Bin Idris. 1990. *al-Umm*. Beirut: Dar al-Ma'rifah.
- Shtain, Edward. 1999. *Adam Tatabuq Al-Raghbah: al-Ilm, al-Nazariyyah, wa Akhlaqiyyat al-Tawajjuh al-Jinsi*. New York: Oxford University Press.
- Al-Shawkani, Muhammad Bin Ali. 1994. *Fath al-Qadir*. Beirut: Dar Ibn Kathir.
- Al-Tabari, Muhammad Bin Jarir. 1999. *Jami' al-Bayan*. n.p: Mu'assasat al-Risalah.
- al-Tirmidhi, Abu Isa Muhammad Bin Isa. 1975. *Sunan al-Tirmidhi*. Misr: Maktabah Mustafa al-Babi al-Halabi.
- Al-Zarkashi, Muhammad Bin Abdullah. 1376. *al-Burhan*. n.p. Dar Ihya' Al-Kutub Al-Arabiyyah.
- al-Bukhari, Abu Abdullah Muhammad Bin Isma'il. 1422. *Sahih al-Bukhari*. n.p: Dar Tawq Al-Najah.
- Drabant, et. al. 2012. *al-Jinum Wa al-Tawajjuh al-Jinsi*. California: Mountain View.
- Al-Dhahabi, Muhammad Bin Ahmad. 1424. *al-Kaba'ir*. al-Imarat: Maktabat al-Furqan.
- al-Hakim, Muhammad Bin Abdullah. 1411. *al-Mustadrak Ala Al-Sahihayn*. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.
- Ibn Hajar al-'Asqalani, Abu al-Fadl Ahmad Bin Ali. 1960. *Fath al-Bari Sharh Sahih*. n.p: n.pb.
- Ibn Hazm, Abu Muhammad Ali Bin Ahmad. n.d. *al-Muhalla Bila Athar*. Beirut: Dar al-Fikr.
- Ibn Hazm, Abu Muhammad Ali Bin Ahmad. n.d. *Maratib al-Ijma' Fi al-Ibadat Wal Mu'amalat Wa al-I'tiqadat*. n.p: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.
- Ibn Khaldun, Abd al-Rahman Bin Muhammad. 1988. *Diwan al-Mubtada Wa al-Khabar*. Beirut: Dar Al-Fikr.
- Ibn Rajab, Abd al-Rahman Bin Ahmad. 2003. *Majmu' al-Ras'ail*. n.p. al-Faruq al-Hadithah.
- Ibn Al-Qayyim, Muhammad Bin Abu Bakr. 1997. *al-Jawab al-Kafi*. al-Maghrib: Dar al-Ma'rifah.
- Ibn Kathir, Isma'il Bin Umar. 1999. *Tafsir al-Quran al-Azim*. n.p: Dar Tayyibah.
- Ibn Majah, Abu Abdullah Muhammad Bin Yazid. n.d. *Sunan Ibn Majah*. n.p: Dar Ihya' Al-Kutub Al-Arabiyyah.
- Ibn Hubayrah, Abu al-Muzaffar Yahya Bin Hubayrah. 2002. *Ikhtilaf al-A'immah al-Ulama'*. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.
- al-Khattabi, Hamad Bin Muhammad. 1351. *Ma'alim Al-Sunan*. Halab: al-Matba'at al-Ilmiyyah.
- Mukhtar Ahmad, et al. 2008. *Mu'jam al-Lughh al-'Arabiyyah al-Mu'asirah*. n.p. 'Alam al-Kutub.
- Muslim, Abu al-Hasan Muslim Bin al-Hajaj. n.d. *Sahih Muslim*. Beirut: Dar Ihya Al-Turath al-Arabi.

Website

- <http://www.dermatologyinfo.net/arabic/book2/subject/subject.htm>.
- <https://www.youm7.com/story/2016/4/27>.
- <http://www.kapitalis.com/anbaa-tounes/2016/06/16/11>.
- <https://ar.qantara.de/content>.
- <https://www.dw.com/ar/>.
- <https://midan.aljazira.net/intellect/sociology/>.

<https://blog.23andme.com/wp-content/uploads/2012/11/Drabant-Poster-v7.pdf>,19/06/2019.
<https://www.aljazeera.net/news/healthmedicine/2017/8/2>.

إنكار

الآراء الواردة في هذه المقالة هي آراء المؤلف. "فردانا: المجلة العالمية في البحوث الأكاديمية" لن تكون مسؤولة عن أي خسارة أو ضرر أو مسؤولية أخرى بسبب استخدام مضمون هذه المقالة.